

إِيْضَاحُ الْمَرَامِ

مِنْ رِسَالَةِ الْأَشْعُرِيِّ الْإِمامِ

هو شرحٌ وافيٌ من غير اختصارٍ مُخلٍّ
لرسالةِ استحسانِ الخُوضِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ
للإمامِ أَبِي الْحَسْنِ عَلَىٰ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعُرِيِّ
يُبَرِّزُ فوائِدَهَا ويُوضِّحُ خصائِصَهَا وَمَعَانِيهَا
وَيُبَيِّنُ مَا قَدْ يَخْفِي مِمَّا قُصِّدَ بِمَبَانِيهَا

عمله

الفقير إلى عفو ربه

سمير بن سامي ابن القاضي

غفر الله له

شَرْكَةُ دَارِ الْمِسْتَاجِ

إِيْضَاحُ الْمَرَامِ

من رسالَةِ

الأشعرى الإمامِ

هوشَحْ وافِ من غيرِ اختصارٍ بِخَلِ
رسالَةِ اسْتِحْسَانِ الْخَوْضِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ
للإِمامِ أَبِي الْحَسْنِ عَلَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعُرِيِّ
يُبَرِّزُ فوائِدَهَا وَيُوَضِّحُ خَصَائِصَهَا وَمَعانِيهَا
وَيُبَيِّنُ مَا قَدْ يَخْفَى مِمَّا قُصِّدَ بِمَبَانِيهَا

عمله

الفقير إلى عفو ربه
سمير بن سامي ابن القاضي
غفر الله له

شَرْكَهْ دارُ الْمُشَارِيع

الطبعة الأولى

٢٠١٧ - هـ ١٤٣٩

شَرْكَةُ دَارِ الْمِسْاَبِعِ

بيروت - لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن خلدون،

بنية الإخلاص

تلفون وفاكس: ٩٦١ (٣٠٤) ٣١١ ٠٠

صندوق بريد: ٥٢٨٣ - ١٤ بيروت - لبنان



ISBN 978-9953-20-993-7



9 789953 209937

email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن
وصَلَى الله وسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصَحْبه الطيبين
الظاهرين ⑤

أما بعد فهذا حلٌ مختصرٌ وشرحٌ موجزٌ على (رسالة استحسان
الخوض في علم الكلام) للإمام سيف السنة وناصرها وقائم
البدعة وقال عنها أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري رضي
الله عنه سميتُه إياضاح المرام من رسالة الأشعري الإمام المسمى
استحسان الخوض في علم الكلام وهي رسالة لطيفة ملئت فوائد
وضمّنت فرائد وقيدت فيها أوابد كيف لا ومصنفها وحيد زمانه
وفارسٌ ميدانه الذي لا تنكح رايته ولا يشق غباره لم يسبقني
أحد فيما أعلم إلى إظهار محسنهما ولا لتجلية عرائس معانيهما
ولكن أمرني شيخي الهرري رحمه الله قديماً بذلك فأقدمت
عليه طاعة له وفرقاً من مخالفة أمره ثم بعد زمان طلب متنى
بعض الأصدقاء حفظهم الله تعالى أن أشرح لهم هذه الرسالة
فرجعت إلى تعليقاتي القديمة فزدت فيها وحذفت وأخرجت
منها هذا التقيد طلباً لرضا الله تعالى وطمعاً في ثوابه راجياً مع
ذلك دعوة صالح يُنعشني الله بها وينفعني ويُرْفع عنِّي ⑥

وُلِدَ الْإِمَامُ رَحْمَهُ اللَّهُ سَنَةُ سِتِينٍ وَمِائَتَيْنِ فِي الْبَصْرَةِ وَعَاشَ فِيهَا
رَدَحًا مِنَ الزَّمَانِ ثُمَّ دَخَلَ بَغْدَادَ وَتُوْقِيَ فِيهَا سَنَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ
وَثَلَاثِيَّمِائَةٍ عَلَى الرَّاجِحِ ۝ وَالدُّهُ إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ أَبِي بَشَرِ إِسْحَاقِ
ابْنِ سَالِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَلَالِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ
وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلُ بَيْتِهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ سُنْنَيُونَ لِكَنَّهُ رَحْمَهُ اللَّهُ
تَعَالَى كَانَ عَلَى مَذَهَبِ الْمُعْتَزَلَةِ مَدَّةً مِنْ حَيَاةِ تَلْمِيذِهِ لِمُحَمَّدِ
ابْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ الْجُبَائِيِّ مِنْ رَؤُوسِهِمْ وَكَانَ زَوْجَ أُمِّهِ فِيمَا ذُكِرَهُ
ابْنُ الْوَرَديِّ إِلَى أَنَّ بَيْنَ اللَّهِ لَهُ فَسَادَ مَذَهِبِهِمْ فَتَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
بَعْدَمَا عَرَضَتْ لَهُ أَمْوَارُ وَفَقَهُ اللَّهُ بِسَبِيلِهِ لِلرجُوعِ وَالإِنَابَةِ فَمِنْ ذَلِكَ
مَا رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَبَيِّنِ كَذِبِ الْمُفْتَرِيِّ
أَنَّ أَبَا عَلِيِّ الْجُبَائِيِّ كَانَ ضَعِيفًا فِي الْمَنَاظِرِ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ
يُنَاظِرَ إِنْسَانًا أَرْسَلَ أَبَا الْحَسِنِ الْأَشْعَرِيَّ لِيُنَوِّبَ عَنْهُ فَحَضَرَ يَوْمًا
مَجِلسًا نَائِبًا عَنِ الْجُبَائِيِّ فَنَاظَرَهُ إِنْسَانٌ فَانْقَطَعَ الْأَشْعَرِيُّ فِي
يَدِهِ وَكَانَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَامِةِ فَنَثَرَ عَلَيْهِ لَوْزًا وَسُكَّرًا فَقَالَ لَهُ
الْأَشْعَرِيُّ مَا صَنَعْتَ شَيْئًا خَصِمِيُّ اسْتَظْهَرَ عَلَيَّ وَأَوْضَحَ الْحُجَّةَ
وَانْقَطَعَتْ فِي يَدِهِ كَانَ هُوَ أَحَقُّ بِالنُّثَارِ مِنِّي ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَظْهَرَ
التَّوْبَةَ وَالانتِقالَ عَنْ مَذَهِبِهِ أَهٌ وَمِنْهَا مَا اسْتَهَرَ أَنَّهُ نَاظَرَ شِيخَهُ
الْجُبَائِيَّ فِي قَوْلِ الْمُعْتَزَلَةِ بِوجُوبِ مَرَاعَاةِ الْأَصْلَحِ لِلْعَبِيدِ عَلَى
اللَّهِ فَخَصَمَهُ وَتَبَيَّنَ لَهُ عَجْزُهُ فَإِنَّهُ سَأَلَ الْجُبَائِيَّ فَقَالَ أَيُّهَا الشَّيْخُ

ما قَوْلُك فِي ثَلَاثَةٍ مُؤْمِنٍ وَكَافِرٍ وَصَبِيٍّ فَقَالَ الْمُؤْمِنُ مِنْ أَهْلِ الدَّرَجَاتِ وَالْكَافِرِ مِنْ أَهْلِ الْهَلَكَاتِ وَالصَّبِيُّ مِنْ أَهْلِ النِّجَاهِ فَقَالَ الشَّيْخُ فَإِنْ أَرَادَ الصَّبِيُّ أَنْ يَرْقَى إِلَى أَهْلِ الدَّرَجَاتِ هَلْ يُمْكِنُ قَالَ الْجُبَائِيُّ لَا يُقَالُ لَهُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِنَّمَا نَالَ هَذِهِ الْدَرْجَةَ بِالطَّاعَةِ وَلَيْسَ لَكَ مِثْلَهَا قَالَ الشَّيْخُ فَإِنْ قَالَ التَّقْصِيرُ لَيْسَ مِنِّي فَلَوْ أَحْيَيْتَنِي كُنْتُ عَمِلْتُ مِنَ الطَّاعَاتِ كَعَمَلِ الْمُؤْمِنِ قَالَ الْجُبَائِيُّ يَقُولُ لَهُ اللَّهُ كَنْتُ أَعْلَمُ أَنْكَ لَوْ بَقِيتَ لَعَصَيْتَ وَلَعُوقِبْتَ فَرَأَيْتُ مَصْلِحَتَكَ وَأَمْتَكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّهِيَ إِلَى سِنِّ التَّكْلِيفِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسِنِ فَلَوْ قَالَ الْكَافِرِ يَا رَبِّ عَلِمْتَ حَالَهُ كَمَا عَلِمْتَ حَالِي فَهَلَّا رَاعَيْتَ مَصْلِحَتِي مِثْلَهُ فَأَنْقَطْعَ الْجُبَائِيُّ اهـ ثُمَّ إِنَّ الْإِمَامَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّوْءِ فِي الْعَشِيرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يَأْمُرُهُ أَنْ يَنْصُرَ الْمَذَاهِبَ الْمَرْوِيَّةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ يَأْخُذَ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَلَقَّاها أَبُو الْحَسِنِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الرَّوْءِ فَإِنَّهَا الْحُقُّ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الَّذِي مَنَعَهُ مِنِ الْأَخْذِ بِهَا أَدْلَلُ الْعُقُولِ فَلَمْ يَحْمِلْهَا عَلَى ظَاهِرِهَا وَتَأْوِلَهَا وَإِنَّ الَّذِي قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي دَفْعِ هَذِهِ الْأَدْلَلَةِ إِنَّمَا هِيَ شُبَهٌ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَأْمَلْهَا وَانْظُرْ فِيهَا نَظَرًا مُسْتَوْفًى فَإِنَّهَا لَيْسَ شُبَهًا بِلَهِ أَدْلَلُهُ فَانتَهَى مِنْ نُومِهِ فَزَعَ وَأَخْذَ يَتَأْمَلُ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَسْتَبْثُ مِنْهُ فَوْجَدَ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ فَقَوِيَ فِي نَفْسِهِ جَانِبُ أَدْلَلُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ

وَضَعْفَ كَلَامُ الْمُعْتَزِلَةِ فَسَكَتَ وَلَمْ يُظْهِرْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ رَأَى
النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْعَشْرِ الثَّانِيِّ مِنْ رَمَضَانَ يَقُولُ لَهُ
أَنْ يَتَأْمَلَ فِي بَاقِي الْمَسَائِلِ الْمُخَالِفَةِ لِأَهْلِ السَّنَةِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ
جَمْعُ كَتَبِ الْكَلَامِيَّاتِ وَضَبَرَهَا وَرَفَعَهَا مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَاشْتَغَلَ
بِالْحَدِيثِ وَالْقُرْءَانِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَتَفَكَّرُ فِي تَلْكَ الْمَسَائِلِ لِأَجْلِ
أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَأَى فِي الْعَشْرِ الثَّالِثِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ وَهُوَ كَالْحَرْدَانَ مَا عَمِلْتَ فِيمَا قُلْتُ
لَكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَدْعِ التَّفَكُّرَ فِيمَا أَمْرَتَنِي بِهِ إِلَّا أَنِّي
رَفَضْتُ الْكَلَامَ كُلَّهُ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ وَاشْتَغَلْتُ بِالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ
وَتَفْسِيرِ الْقُرْءَانِ فَقَالَ لِي مُغْضَبًا وَمَنِ الْذِي أَمْرَكَ بِذَلِكَ صَنِيفٌ
وَأَنْصُرْ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ الَّتِي أَمْرَتُكَ بِهَا فَإِنَّهَا دِينِي وَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي
جِئْتُ بِهِ وَقَالَ لَهُ جُدًّا فِيمَا أَمْرَتُكَ بِهِ وَلَوْلَا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يُمِدُّكَ بِمَدِّ مِنْ عِنْدِهِ لَمَا قُمْتُ عَنْكَ حَتَّى أَبِينَ لَكَ وُجُوهَهَا
إِنَّكَ لَنْ تَرَانِي فِي هَذَا الْمَعْنَى بَعْدَهَا فَجُدًّا فِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ سِيمِدُكَ
بِمَدِّ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ فَاسْتَيْقَظَتُ وَقُلْتُ مَا بَعْدُ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ
وَأَخْذَتُ فِي نَصْرَةِ الْأَحَادِيثِ فِي الرَّؤْيَا وَالشَّفَاعَةِ وَالنَّظَرِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ فَكَانَ يَأْتِيَنِي وَاللَّهُ شَاءَ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ خَصِيمٍ قَطُّ وَلَا رَأَيْتُهُ
فِي كِتَابٍ فَعْلَمْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَدِّ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي بَشَّرَنِي بِهِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهـ وَقَدْ رُوِيَتْ هَذِهِ الْحَكَايَةُ عَنْهُ
عِنْدِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَغَيْرِهِ بِأَكْثَرِ مِنْ طَرِيقٍ وَرَوَوْا أَنَّهُ بَعْدَ انْقِطَاعِهِ

فِي بَيْتِهِ خَرَجَ إِلَى الْجَامِعِ فِي الْبَصْرَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَقَّى الْمِنْبَرَ
أَوْ رَقَّى كَرْسِيًّا وَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ مَنْ عَرَفَنِي فَقَدْ عَرَفَنِي وَمَنْ
لَمْ يَعْرِفَنِي فَإِنِّي أَعْرِفُهُ بِنَفْسِي أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ كُنْتُ أَقُولُ بِخَلْقِ
الْقَرْءَانِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا تَرَاهُ الْأَبْصَارُ وَأَنَّ أَفْعَالَ الشَّرِّ أَنَا أَفْعَلُهَا يَعْنِي
أَخْلَقُهَا قَالَ وَأَنَا تَائِبٌ مُقْلِعٌ مُعْتَقِدٌ لِلرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَذَلَةِ مُخْرِجٌ
لِضَائِقَتِهِمْ وَمُعَايِيْهِمْ وَقَدْ انْخَلَعْتُ مِنْ جَمِيعِ مَا كُنْتُ أَعْتَقِدُهُ
كَمَا انْخَلَعْتُ مِنْ ثُوبِيِّ هَذَا وَانْخَلَعَ مِنْ ثُوبِيِّ كَانَ عَلَيْهِ وَرَمَى
بِهِ وَدَفَعَ كِتَابًا صَنَفَهَا إِلَى النَّاسِ مِنْهَا كِتَابُ الْلَّمْعِ وَمِنْهَا كِتَابُ
فِي إِظْهَارِ عَوَارِ الْمُعْتَذَلَةِ سَمَاهُ كِشْفُ الْأَسْرَارِ وَهَتَّكُ الْأَسْتَارِ
فَلَمَّا قَرَأُهَا أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالْفَقِيهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَخْذُوا بِمَا فِيهَا
وَاعْتَقَدوْهُ تَقْدِيمَ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ فِي الْعِلْمِ وَاتَّخَذُوهُ إِمامًا
حَتَّى نُسِبَ مُذَهِّبُهُمْ إِلَيْهِ اهـ

وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَلْفَ بَعْضَ الْكِتَابِ لَمَّا كَانَ عَلَى
مُذَهِّبِ الْأَعْتَزَالِ فَأَلْفَ بَعْدَ رَجُوعِهِ عَنْهُ فِي نَقْضِ كُلِّ مِنْهَا كِتَابًا
وَصَنَفَ كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ يَقَالُ إِنَّهُ بَلَغَ مِائَتَيْ جُزٍّ وَكِتَابًا كَبِيرًا
فِي صَفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِتَابًا إِلَيْهِ وَكِتَابًا الْلَّمْعِ وَكِتَابًا
الرَّدِّ عَلَى الْمُجَسَّمَةِ وَكِتَابًا خَلْقِ الْأَعْمَالِ وَكِتَابًا النَّقْضِ
عَلَى الْجُبَانِيِّ وَكِتَابًا النَّقْضِ عَلَى الْبَلْخِيِّ وَكِتَابًا الْفَنُونِ فِي
الرَّدِّ عَلَى الْمُلْحَدِينِ وَكِتَابًا النَّوَادِرِ فِي دَقَائِقِ الْكَلَامِ وَكِتَابًا
الإِمَامَةِ وَكِتَابًا الرَّدِّ عَلَى ابْنِ الرَّاوِنْدِيِّ وَغَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى بَلَغَتْ

مصنفاته رحمه الله تعالى أكثر من مائتين وأمّا كتابه المسمى
مقالات الإسلامية فإنّه صنفه لـما كان على الاعتزال على ما
قيل فلا ينبغي اعتماد كلّ ما فيه وكذلك لا ينبغي اعتماد كلّ ما
في نسخة كتاب الإبانة المطبوعة في الهند والطبعات المعتمدة
عليها فإنّ المنشيّة قد دسوا في الأصل الذي طبعت عنده ما يعلم
كلّ أشعريّ بل وكلّ مسلم أنه افتراء لم يقله الأشعريّ رحمه الله
جزماً وكان الأشعريّ رحمه الله قد ألف هذا الكتاب في أول
دخوله بغداد وليس هو آخر مصنفاته كما يتوهّم بعضه.

وذكر ابن الصلاح في طبقات الفقهاء الشافعية وروى
الخطيب في تاريخه أنه كان يحضر بانتظام حلقة إمام الشافعية
أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد المرزوقي أيام الجمعة في جامع
المنصور ببغداد اهـ ونقل أبو محمد الجوني عن الأستاذ أبي
إسحاق الإسْفِرَائِينِ قال دخل أبو الحسن الأشعريّ العراق
وكان يقرأ على أبي إسحاق المرزوقي الفقه وهو يقرأ على أبي
الحسن الكلام اهـ وعده أبو الحسن الققطي في طبقات النهاة
اهـ وذكره الداودي في طبقات المفسّرين اهـ وسمع الحديث
من زكريا الساجي وأبي خليفة الجمحي وسهل بن نوح ومحمد
ابن يعقوب المقرئ وعبد الرحمن بن خلف الضبي البصريين
وروى عنهم في تفسيره كثيراً اهـ قاله ابن السبكى وقال وتأسیسیه
كتاب حافل جامع قال شيخنا الذهبي إنّه لـما صنفه كان على

الاعتزال قلتْ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فقد وقفت على الجزء
الأول منهُ وَكُلُّهُ رد على المُعْتَزَلَةِ وَتَبَيَّنُ لِفَسَادِ تَأْوِيلَاتِهِمْ وَكَثْرَةِ
تَحْرِيفِهِمْ وَفِي مُقَدَّمَةِ تَفْسِيرِهِ مِنْ ذَلِكَ مَا يَقْضِي نَاظِرُهُ الْعَجَبُ
مِنْهُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ اهـ ذَكَرَ مَنْ صَاحِبَهُ أَنَّهُ مَكَثَ عَشْرِينَ سَنَةً
يُصَلِّي الصُّبْحَ بِوضُوءِ الْعَتَمَةِ اهـ رواه ابن عساكر. وَذَكَرَ خَادِمُهُ
أَنَّهُ كَانَ يَكْتُفِي فِي مَعِيشَتِهِ بِحَصْتِهِ مِنْ غَلَةِ ضَيْعَةٍ وَقَفَهَا جَدُّهُ بِلَالَّ
ابن أَبِي بَرْدَةَ ابْنَ أَبِي مُوسَى عَلَى عَقْبِهِ وَكَانَتْ نَفْقَتُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ
سَبْعَةُ عَشْرَ دَرْهَمًا اهـ رواه الخطيبُ وَغَيْرُهُ ⑤

وَكَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَاسِعُ الْعِلْمِ قَوِيًّا الْعَقْلُ نَاهِضُ الْحَجَةِ
فِي لِسَانِهِ طَلاقَةٌ وَلَهُ هِيَةٌ وَقَدْرَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الْمَنَاظِرِ قَالَ الأَسْتَاذُ
أَبُو إِسْحَاقِ الإِسْفَرايِينِيُّ كَنْتُ فِي جَنْبِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسْنِ
الْبَاهْلَيِّ كَقَطْرَةٍ فِي جَنْبِ بَحْرٍ وَسَمِعْتُ الْبَاهْلَيَّ يَقُولُ كَنْتُ فِي
جَنْبِ الْأَشْعَرِيِّ كَقَطْرَةٍ فِي جَنْبِ الْبَحْرِ اهـ وَقَالَ الْقَاضِيُّ أَبُو
بَكْرِ الْبَاقِلَانِيُّ أَفْضَلُ أَحْوَالِيُّ أَنْ أَفْهَمُ كَلَامَ أَبِي الْحَسْنِ اهـ وَقَالَ
الْأَسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ اتَّفَقَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ
أَنَّ أَبَا الْحَسْنِ عَلَيَّ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيَّ كَانَ إِمَامًا مِنْ أئمَّةِ
أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَمَذَهِبُهُ مَذَهِبُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ تَكَلُّمُ
فِي أَصْوَلِ الدِّينِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَرَدَّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ
مِنْ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْبَدْعِ وَكَانَ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ وَالْمُبَتَدِعِينَ مِنْ أَهْلِ
الْقِبْلَةِ وَالْخَارِجِينَ عَنِ الْمِلَّةِ سِيفًا مَسْلُولًا وَمَنْ طَعَنَ فِيهِ أَوْ قَدَحَ

أو لعنه أو سبّه فقد بسط لسان السُّوءِ في جميع أهل السنة اهـ
وقال المؤرخ ابن العماد الحنبليّ بعدما وصفه بالإمام العلامة
البحر الفهامة المتكلّم صاحب المصنفات ومِمَّا يَبَيَّضُ به وجوه
أهل السنة النبوية وسَوْد رايات أهل الاعتزال والجهمية فأبان به
وجه الحق أبلغ ولصدور أهل الإيمان والعرفان أثلاج مناظره
مع شيخه الجُبَائِيَّ التي قسم فيها ظهرَ كُلِّ مبتدعٍ مراءً اهـ وقال
أبو بكر ابنُ الصَّيرَفِيَّ من كبار أئمة الشافعية كانت المعتزلة قد
رفعوا رؤوسهم حتى أظهر الله الأشعريَّ فَجَحَرُهُمْ في أقماعِ
السِّنْسِمِ اهـ وَقَالَ الْأَسْتَاذُ أَبُو سَهْلِ الصُّعْلُوكِيُّ حَضَرْنَا مَعَ
الشَّيْخِ أَبِي الْحَسْنِ مَجْلِسَ عَلَوِيٍّ بِالْبَصْرَةِ فَنَاظَرَ الْمُعْتَزَلَةَ
خَذَلَهُمُ اللَّهُ وَكَانُوا يَعْنِي كَثِيرًا فَأَتَى عَلَى الْكُلِّ وَهَزَمَهُمْ كُلَّمَا
انْقَطَعَ وَاحِدٌ تَنَاوَلَ الْآخَرَ حَتَّى انْقَطَعُوا عَنِ الْآخِرِهِمْ فَعَدْنَا فِي
الْمَجْلِسِ الثَّانِي فَمَا عَادَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَقَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْعَلَوِيِّ يَا غُلَامُ
اَكْتُبْ عَلَى الْبَابِ فَرُوَا اهـ

ولم يأتِ الإمام الأشعريُّ رحمه الله فيما قاله برأيٍ مستحدثٍ.
قال ابنُ السبكيِّ في طبقاته أعلم أن أبا الحسن الأشعريَّ لم يبتدعْ
رأيًّا ولم يُنْشِي مذهبًا وإنما هو مُقْرِرٌ لمذاهبِ السلف مناضلٌ عما
كانت عليه صحابةُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالانتسابُ
إليه إنما هو باعتبارِ أنه عقد على طريق السلف نطاقًا وتمسك
به وأقام الحجج والبراهين عليه فصار المُقتَدِي به في ذلك

السالكُ سبيله في الدلائل يسمى أشعريًا اهـ وقال المأيرقى
المالكى لم يكن أبو الحسن أول متكلم بلسان أهل السنّة إنما
جرى على سنّة غيره وعلى نصرة مذهب معروف فزاد المذهب
حجّة وبيانًا ولم يبتدع مقالة اخترّعها ولا مذهبًا انفرد به ألا ترى
أنّ مذهب أهل المدينة نسب إلى مالك ومن كان على مذهب
أهل المدينة يقال له مالكي ومالك إنما جرى على سنّ من كان
قبله وكان كثير الاتّباع لهم إلا أنه لما زاد المذهب بيانًا ويسطا
عزمَ إليه كذلك أبو الحسن الأشعري لا فرقَ ليس له في مذهب
السلف أكثر من بسطه وشرحه وما ألفه في نصرته اهـ

وكان أبرز تلامذة الأشعري أبي عبد الله محمد بن أحمد
ابن محمد بن يعقوب بن مجاهد البصري ثم البغدادي وأبا
الحسين الباهلي البصري وأبا الحسن عبد العزيز بن محمد
الطبرى راوى تفسير أبي جعفر الطبرى عن مصنفه وأبا الحسن
علي بن محمد بن مهدي الطبرى وخدمته أبو الحسين بن دار بن
الحسين الشيرازى الصوفى صاحب الشبلى والإمام أبو بكر
محمد بن سليمان الصعلوكى وآخرون. وعلى الباهلى تتلمذ
أبو بكر محمد بن الحسن ابن فورك وأبو إسحق إبراهيم بن
محمد الإسفراينى وغيرهما ممّن نشروا المذهب في بلاد
المشرق وعلى ابن مجاهد تتلمذ القاضى أبو بكر محمد بن
الطيب الباقلانى ونشر المذهب في المشرق والمغرب وكان

الصاحب ابن عباد المعتزلي يقول في هؤلاء الثلاثة الباقلاني
بحر مغرق وابن فورك صل مطرق والإسبراني نار تحرق اهـ
ثم بعد هؤلاء الأئمة كان إلـافـ بعد إلـافـ من علماء أهل
السنة سالكون لطريق الإمام الأشعري حتى صار لا يقال عنـ
الإنسان إنه سـ إلا إذا كان أـشـعـريـاـ أو مـاتـريـدـيـاـ نسبةـ للإـمـامـ أـبـيـ
منصور الماتريدي فالمالكية والشافعية وسـدـسـ الحنفـيةـ وفضـلـاءـ
الحنابلـةـ أـشـاعـرـةـ وبـقـيـةـ الحـنـفـيـةـ مـاتـريـدـيـةـ. ومن مشاهير علماءـ
الأشـاعـرـةـ الحـافـظـ أبو بـكـرـ الإـسـمـاعـيلـيـ والـحـافـظـ النـجـمـ أبو نـعـيمـ
الأـصـبهـانـيـ وـصـاحـبـ الصـحـيـحـ ابنـ حـبـانـ الـبـسـتـيـ وأـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـحـسـينـ
ابـنـ عـبـدـ اللهـ ابنـ حـاتـمـ الـأـزـدـيـ تـلـمـيـذـ الـبـاقـلـانـيـ وـحـامـلـ عـلـمـهـ إـلـىـ الـقـيـروـانـ
وـبـلـادـ الـمـغـرـبـ وـالـحـافـظـ أبو بـكـرـ الـحـاكـمـ صـاحـبـ الـمـسـتـدرـكـ
وـالـحـافـظـ الـعـلـمـ أبو بـكـرـ الـبـيـهـقـيـ وـالـحـافـظـ الـمـشـهـورـ أبوـ الـحـسـنـ
الـدارـقـطـنـيـ وـالـإـمـامـ الـمـجـدـ دـأـبـوـ الـطـيـبـ سـهـلـ بنـ مـحـمـدـ الـصـعـلـوـكـيـ
وـالـقـاضـىـ أبوـ مـحـمـدـ عـبـدـ الـوـهـابـ بـنـ عـلـىـ الـمـالـكـيـ وـالـإـمـامـ أبوـ
منصور عبد القاهر التميمي البغدادي وـالـحـافـظـ أبوـ ذـرـ عبدـ بنـ
أـحـمـدـ الـهـرـوـيـ وـالـقـاضـىـ أبوـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ السـيـمـنـانـيـ
الـحـنـفـيـ وـالـمـقـرـئـ رـشاـ بـنـ نـظـيفـ الـدـمـشـقـيـ وـالـشـيـخـ أبوـ مـحـمـدـ
الـجـوـيـنـيـ وـابـنـهـ إـمـامـ الـحـرمـينـ وـالـأـسـتـاذـ أبوـ الـقـاسـمـ الـقـشـيرـيـ وـابـنـهـ
أـبـوـ نـصـرـ وـبـاقـيـ أـوـلـادـ وـالـفـقـيـهـ سـلـيـمـ الرـازـيـ وـصـاحـبـ تـارـيخـ
بغـدادـ الـحـافـظـ الـخـطـيـبـ الـبـغـدادـيـ وـالـعـالـمـ الشـرـيفـ أبوـ طـالـبـ

ابن المُهتَدِي بالله العباسي والقاضي عياض وحافظ الشام بل حافظ الدنيا في زمانه أبو القاسم ابن عساكر والشيخ الفقيه أبو إسحاق الشيرازي والفقاية نصر بن إبراهيم المقدسي وأبو حامد الغزالى وإلکیا الهراسى وفقىه الحرم الإمام أبو عبد الله محمد ابن الفضل الفراوى وأبو الوليد الباجى والحافظ ابن السمعانى والقاضى أبو بكر بن العربى وأبو زكريا النووى وابن الحاجب المالكى وفخر الدين الرازى والعز بن عبد السلام وابن دقيق العيد وعلاء الدين الباجى والإمام المجتهد تقى الدين السبكى وولداه والحافظ العلائى والإمام المجتهد سراج الدين البلقينى وولداه والحافظ زين الدين العراقي وابنه الحافظ ولى الدين والحافظ نور الدين الهيثمى والحافظ ابن حجر العسقلانى وغيرهم من مشاهير العلماء ومنهم الإمام السيد أحمد الرفاعى وأغلب شيوخ الطرق الصوفية المعروفة الذين نشروا الإسلام فى إفريقيا ووسط آسيا وجنوب شرقها كما فعل الشيخ معين الدين الجشتى فى الهند والشيخ أحمد بمبأ فى السنقال وكان لهم وقفات الجهاد المشرفة ضد المحتلين الطليان فى ليبية والفرنسيين فى الصحراء وجنوب المغرب الأقصى والجزائر والشام والروس فى الشيشان والdagستان وأنغوشية وضد الإنكليز واليهود فى فلسطين وغيرها ومنهم الوزير العالم المشهور نظام الملک والسلطان المجاهد صلاح الدين

الأيوبي طارد الصليبيين من بيت المقدس والملك الكامل هازم
الصليبيين في دمياط وءايسِر ملوکهم وباقى سلاطين الأيوبيين
والسلطان قطز والسلطان الظاهر بيبرس هازما التتار والسلطان
الأشرف خليل طارد الصليبيين من بلاد الشام وباقى سلاطين
المماليك ومنهم العلماء والمجاهدون سلاطين بلاد الملايو
وما والاها من إمارات كمبودية وفيتنام والفلبين والعالم
المجاهد عثمان بن فودة مؤسس دولة نيجيرية هذا مع العلم
أنَّ كلَّ مشايخ قرطبة وغرناطة وغيرهما من مراكز العِلْمِ في
الأندلس ومن تخرج على أيديهم وكلَّ مشايخ مسجد القرقوين
في فاس ومن تخرج على أيديهم من شيوخ المغرب الأقصى
وكلَّ مشايخ مسجد عقبة في القيروان ومن تخرج على أيديهم
من شيوخ إفريقيَّة والمغرب العربي وكلَّ مشايخ مسجد الزيتونة
ومن تخرج على أيديهم في تونس والجزائر ولبيبة وإفريقيَّة وكلَّ
شيوخ المحاضر الشناقطرة ومن تخرج على أيديهم في موريتانيا
والسنقال والنيجر ومالي وغيرها ومشايخ هرار ومن تخرج على
أيديهم في الحبشة وحولها وكلَّ مشايخ الأزهر ومن تخرج على
أيديهم في مصر والسودان وغيرهما من بلاد الدنيا شرقاً وغرباً
وكلَّ مشايخ زبيد وتريم وغيرهما من حواضر أهل السُّنَّة في
اليمن والعلماء الذين تخرجوا على أيديهم فانتشروا في شرق
إفريقيَّة والهند وأندونيسية وماليزية والهند الصينية ومن تخرج

على أيديهم أقول لا يخفى أن كل هؤلاء أشاعر شعراً لهم لائحة
وأثرهم محمود ظاهر لكل بصير ومن أراد إحصاءهم فكانه
أراد إحصاء نجوم السماء وما زال علماء الأشاعرة مع إخوانهم
علماء الماتريدية ينشرون النور في أرجاء المعمورة ويبيّنون
الحق وينافحون عنه في الشرق والغرب إلى أيامنا في وجه كل
زائغ ومنحرف ورحم الله الشيخ أبي نصر عبد الرحيم القشيري
القائل

شَيْئَانِ مَنْ يَعْذُلُنِي فِيهَا فَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ مِنِّي بَرِي
حَبْ أَبِي بَكْرٍ إِمَامُ الْهُدَى ثُمَّ اعْتَقَادِي مِذَهَبُ الْأَشْعَرِيِّ اهـ

ولم يكن علم الكلام من الأشعري الوحيد ولا مبلغ علمه فقد
روى الحافظ أبو القاسم على بن الحسن ابن عساكر رحمه الله
في كتاب تبيين كذب المفترى قال حدثني الثقة من أصحابنا
أخبرني الحافظ القاضي أبو إسحاق بن علي بن الحسين الشيباني
الطبرى ثم المكتفى من لفظه ببغداد أنا الحافظ أبو نعيم عبيد الله
ابن الحسن بن أحمد بن الحسين بأصحابها حدثنا أبو إبراهيم بن
سعد بن مسعود العتبى بن يسابور أنا الأستاذ أبو منصور عبد القاهر
ابن طاهر البغدادى سمعت عبد الله بن محمد بن طاهر الصوفى
يقول رأيت أبي الحسن الأشعري فى مسجد البصرة وقد أبهت
المعزلة فى المناظرة فقال له بعض الحاضرين قد عرفنا تبحرك

فِي الْكَلَامِ فَإِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسَأَلَةٍ ظَاهِرَةٍ فِي الْفَقِهِ فَقَالَ سُلْ مَا
 شَئْتَ فَقَالَ لَهُ مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ بِغَيْرِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ حَدَثَنَا
 زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ حَدَثَنَا عَبْدُ الْجَبَارِ حَدَثَنَا سَفِيَانُ حَدَثَنَا
 الزَّهْرَىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ
 يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(۱) اهـ قَالَ وَحَدَثَنَا زَكْرِيَا بْنُ دَارُ حَدَثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مِيمُونٍ حَدَثَنِي أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ
 هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْ أَنَادِيَ بِالْمَدِينَةِ أَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ فَسَكَتَ
 السَّائِلُ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا^(۲) اهـ

وَنَسْخَةٌ رِسَالَةُ الْأَشْعَرِيِّ هَذِهِ جَيِّدَةٌ مُوجَودَةٌ ضَمِّنَ مَجْمُوعَ
 مِنْ مَحْفُوظَاتِ مَكْتَبَةِ فِيضِ اللَّهِ أَفْنِدِي فِي تُرْكِيَّةِ وَهِيَ مُعَارَضَةً
 بِأَصْلِهَا وَهُوَ أَصْلُ وَثِيقٍ مَقْرُوءٍ عَلَى أَبِيهِ صَادِقِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
 ابْنِ مُفَرِّجِ الْذِي حَلَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمْشِقِيِّ فِي
 تَوْضِيحِ الْمُشْتَبِهِ بِالْمُحَدِّثِ وَهُوَ رَوَاهَا عَنْ أَبِيهِ الْحَافِظِ الشَّهِيرِ
 رَشِيدِ الدِّينِ الْعَطَّارِ أَبِي الْحَسِينِ يَحْيَى بْنِ عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَلَى بْنِ مُفَرِّجِ الْقَرْشِيِّ الْأَمْوَى النَّابِلِسِيِّ الْأَصْلُ الْمِصْرِيِّ
 الْمَوْلِدُ وَالْوَفَاءُ الْمَالِكِيُّ الْمَذْهَبُ وَهُوَ رَوَاهَا عَنْ جَمَالِ الدِّينِ

(۱) رواه أحمد في مسنده. مصنف.

(۲) رواه أحمد في مسنده. مصنف.

أبِي الحَسْنِ عَلَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَرْشِيِّ الْمَصْرِيِّ شِيخِ الْحَافِظِ
الْمُنْذِرِيِّ بِإِسْنَادِهِ أَهْ وَقَدْ قُرِئَتْ هَذِهِ النُّسْخَةُ عَلَى شِيخِنَا
الْمُتَكَلِّمِ الْمُحَدِّثِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَرِيِّ الشَّافِعِيِّ
الْأَشْعَرِيِّ وَتَلَقَّيْتُهَا عَنْ قَارِئِهَا كَمَا أَجِزْتُ بِهَا مِنْ شِيخِنَا وَهُوَ
يَرَوِيهَا مِنْ طَرِيقِ عَدِيدٍ مِنْهَا رَوَايَتُهُ عَنْ مُقْرِئِ الْجَبَشِيِّ الْفَقِيْهِ
الْمُسْنِدِ السَّيِّدِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَسَنِيِّ الْمَعْرُوفِ بِحَاجِ
كَبِيرِ الشَّافِعِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ السَّيِّدِ الْفَقِيْهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ
الْأَهْدَلِ الشَّافِعِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ أَبِيهِ السَّيِّدِ الْفَقِيْهِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّافِعِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ جَدِّهِ الْمُفْتَنِ الْمُحَدِّثِ
سَلِيمَانَ بْنَ يَحْيَى الْأَهْدَلِ الشَّافِعِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْفَقِيْهِ
الْمُحَدِّثِ أَبِي الْأَسْرَارِ حَسَنِ بْنِ عَلَىِ الْعُجَيْمِيِّ الْمَكِّيِّ الْحَنْفِيِّ
عَنْ مُسْنِدِ الْيَمِنِ الشَّيْخِ الْمُرْشِدِ صَفِّيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ
ابْنِ الْعَجَلِ الشَّافِعِيِّ عَنْ مُفتَنِي مَكَّةَ وَمَحْدِثَهَا وَمُؤَرِّخَهَا قَطْبِ
الْدِينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّهْرَوَالِيِّ الْحَنْفِيِّ عَنِ الْفَقِيْهِ
الْمُحَدِّثِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ مُحَمَّدِ السِّبَاطِيِّ الشَّافِعِيِّ عَنِ الْحَافِظِ
الْقَاضِيِّ أَحْمَدَ بْنِ عَلَىِ ابْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ عَنِ الْحَافِظِ الْفَقِيْهِ
الْأَصْوَلِيِّ زَيْنِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ الْحَسِينِ الْعَرَقِيِّ عَنِ أَبِي
الْعَبَاسِ أَحْمَدَ بْنِ يَوسُفِ بْنِ أَحْمَدَ الْخِلَاطِيِّ عَنِ الْحَافِظِ عَبْدِ
الْمُؤْمِنِ بْنِ خَلْفِ الدِّمِيَاطِيِّ عَنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ
عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُنْذِرِيِّ وَالْحَافِظِ رَشِيدِ الدِّينِ أَبِي الْحَسِينِ يَحْيَى

بن عليّ ابن مفرج القرشيّ المِضْرِي المالكيّ كلاماً عن
 الشيخ الإمام جمال الدين أبي الحسن عليّ بن إبراهيم بن عبد
 الله القرشيّ المصريّ المالكيّ قال أخبرنا الفقيه الإمام العالم
 فخر الدين أبو المعالي محمد بن أبي الفرج بن محمد بن بركة
 الموصليّ قراءة عليه وأنا أسمع في مسجده بسوق السلطان
 ببغداد يوم الثلاثاء الثاني من شوال سنة ستمائة قيل له قرأت
 على الشيخ الإمام الصدوق أبي منصور المبارك بن عبد الله بن
 محمد البغدادي يوم عرضك برباطه المعروف برباط البربهيرية
 شرقى مدينة السلام من سنة ثلاثة وسبعين وخمسين مائة فأقرّ به
 أنا الشيخ الإمام الحافظ جمال الدين أبو الفضل عبد الرحيم
 ابن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خالد المعروف بابن الإخوة
 سنة اثنتين وأربعين وخمسين مائة أنا أنا الشيخ أبو الفضل محمد
 ابن يحيى الناتلي بما زندران في منزله بقراءةي عليه أنا أبو نصر
 عبد الكريم بن محمد بن هرون الشيرازي أنا على بن رستم ثنا
 على بن المهدي قال سمعت الشيخ الأوحد شيخ المشايخ أبا
 الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعري رضي الله عنه يقول

(الحمد لله رب العالمين) أى مالكم (وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ
 النَّبِيِّ) جملة خبرية يراد بها الدعاء أى زد يا رب سيدنا محمدا
 شرفاً ورفعه والنبي هو الآدمي الذكر المُرسَل بالوحى من الله
 ليبلغ عنه تعالى (و) على (ءاله) أى أقاربه المؤمنين (الطَّيِّبِين)

أي أصحاب الأخلاق العالية الطاهرين من الأدناه (وأصحابه)
 جمع صاحب وهم الذين التقووا به من الإنس والجن من طريق
 العادة مؤمنين وماتوا على ذلك (الأئمة) جمع إمام وهو من
 يؤتى به أي يقتدى به (المُنتَخِين) أي المختارين ٥

(أما بعد فإن طائفة من الناس جعلوا الجهل رأس مالهم)
 وارتضوه بضاعة فخلوا عن العلم (وثقل عليهم النظر) أي التفكير
 للتوصيل إلى نتيجة يحكم عليها بالصحة أو الفساد (و) ثقل
 عليهم لذلك (البحث عن) أصول الدين الإسلامي وقواعد
 (ومالوا) بسبب بلادة أذهانهم (إلى التخفيف) والسهولة بحيث
 وقعوا في التفريط وحملهم ذلك على (التقليد) في أصول الدين
 وهو ممنوع مذموم لأن الاعتقادات يطلب فيها الحق المقطوع
 به المؤصل يقيناً إلى السلام لا يتوصل إلى هذا النوع من
 الجرم إلا بالدليل القاطع ولا دليل في التقليد وقد ذم ربنا تبارك
 وتعالى الكفار الذين ﴿ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ ﴾ الآية
 لأنهم قدروا آباءهم بغير دليل فعلم من ذلك أن طلب الدليل
 في أصول العقائد مأموريه وأن الاكتفاء فيها بالتقليد مذموم وقد
 وقع اتفاق علماء أهل السنة كلهم عليه فكان الصحابة ومن بعدهم
 مأمورين بتحصيل أدلة إثبات وجود الباري تعالى وصفاته ونبوته
 المصطفى عليه الصلاة والسلام مكلفين بمعرفة ذلك والطريق
 إلى تحصيل المعارف إما الحسن وإما الخبر وإما النظر ولا طريق

إلى تحصيل هذه المعرف بالحس لأنهم ما رأوا الله تعالى ولا سمعوا خطابه ولا بالخبر لأن صدق كلام ذلك المُخْبِر يحتاج إلى دليل ولا يصلاح الدليل أن يكون خبرا لأنه يحتاج إلى دليل أيضا فيتسلسل فلم يبق سبيلا إلا النظر فيكون واجبا لأنه لا سبيل لتحقيل الواجب إلا به. ونقل الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في كتاب الإشارة إلى مذهب أهل الحق عن أهل السنة اعتقادهم امتناع التقليد في معرفة الله عز وجل قال لأن التقليد قبول قول الغير من غير حجة وقد ذمه الله تعالى فقال عز وجل ﴿أَوْلَوْ جِئْتُكُمْ بِآهَدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِءَابَاءَكُم﴾^(١) ﴿إِنَّا وَجَدْنَا إِبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ إِاثِرِهِمْ مُفْتَدِونَ﴾^(٢) ولأن المقتدى بهم تتساوی أقوالهم أي من غير الدليل فليس بعضهم أولى من بعض. وإذا كان الأنبياء مع جلاله قدرهم وعلو منزلتهم لم يدعوا الناس إلى تقليدهم أولى وأحرى أن لا يتبع فيما يدعوه إليه من غير دليل فعلى هذا لا يجوز تقليد العالم للعالم أي في أصول الاعتقاد ولا تقليد العامي للعامي ولا تقليد العامي للعالم ولا تقليد العالم للعامي فإن قيل فلما جوزتم تقليد العامي للعالم في الفروع ولم تجزوها في الأصول قيل لأن الفروع دليلها السمع وقد يصل

(١) سورة الزخرف / من الآية الرابعة والعشرين.

(٢) سورة الزخرف / من الآية الثالثة والعشرين.

إِلَى الْعَالَمِ مِنَ السَّمْعِ مَا لَا يَصُلُّ إِلَى الْعَامِيِّ فَلَمَّا لَمْ يَتَسَاوِيَا فِي مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ جَازَ لَهُ تَقْليْدُهُ وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْأَصْلُ الَّذِي هُوَ مَعْرِفَةُ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ دَلِيلَهُ الْعُقْلُ وَالْعَامِيُّ وَالْعَالَمُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ فَإِنَّ الْعَالَمَ إِذَا قَالَ لِلْعَامِيِّ وَاحِدٌ أَكْثُرُ مِنْ اثْنَيْنِ لَمْ يَقْبِلْ مِنْهُ لَمَّا كَانَ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ اهـ (و) لِكِنْ لَمَّا ثَقَلَ عَلَى أَوْلَئِكَ الْكُسَالَى الْاسْتِدْلَالُ وَاجْتَزَءُوا عَنْهُ بِتَقْليْدِ غَيْرِ الْمَعْصُومِ (طَعَنُوا عَلَى مَنْ فَتَشَ عَنْ) أَدْلَةِ (أَصْوَلِ الدِّينِ وَنَسْبَوْهُ إِلَى الْضَّلَالِ وَزَعَمُوا أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ وَالْجِسمِ) أَيِّ الْحَجْمِ الَّذِي لَهُ طُولٌ وَعَرْضٌ وَعُقْدٌ (وَالْعَرَضِ) أَيِّ الصِّفَةِ الْقَائِمَةِ بِالْحَجْمِ (وَالْأَلْوَانِ) كَالْأَيْضِ وَالْأَسْوَدِ (وَالْأَكْوَانِ) كَالاتِّصالِ وَالْانْفَصالِ وَالْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ (وَالْجُزْءِ) الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْجُوهرِ الْفَرِيدِ أَيْ زَعَمُوا أَنَّ الْاسْتِدْلَالَ بِهَا عَلَى حَدُوثِ الْعَالَمِ وَوَحْدَانِيَّةِ الْخَالِقِ تَبارُكُ وَتَعَالَى (و) أَنَّ الْكَلَامَ فِي إِبْطَالِ (الْطَّفْرَةِ) الَّتِي ابْتَدَأَ القَوْلَ بِهَا النَّظَامُ (و) الْكَلَامَ فِي إِثْبَاتِ (صَفَاتِ الْبَارِئِ عَزَّ وَجَلَّ) وَالْجَمْعَ بَيْنَ إِقَامَةِ الْأَدْلَةِ الْعُقْلِيَّةِ وَالنَّقلِيَّةِ عَلَى ذَلِكَ زَعَمُوا أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ (بِدُعْةٌ وَضَلَالٌ) كَمَا زَعَمَ مثَلًا مِنْ متأخِّريْهُمْ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بازَ أَنَّ تَنْزِيهَ اللَّهِ عَنِ الْجَسْمِ وَالْحَدْقَةِ وَالصِّمَاخِ وَاللِّسَانِ وَالْحَنْجَرَةِ لَيْسَ بِمَذْهِبِ أَهْلِ السُّنْنَةِ اهـ وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّهُ وَأَمْثَالُهُ يَحْبُونَ انتِشارَ عِقِيدَةِ التَّجَسِيمِ فِي اللَّهِ تَعَالَى كَشَانِ الْوَثَنيِّينَ عَبْدَةِ الْأَصْنَامِ وَمَنْ

شاكلهم من مُشَيَّهَةِ أهْلِ الْكِتَابِ فَيَمْنَعُونَ الْكَلَامَ فِي التَّرْزِيرَةِ حَتَّى
لَا تَتَشَرَّ أَدَلَّةُ عَقَائِدِ أَهْلِ السَّنَةِ فَيُسَدَّدُ عَلَيْهِمْ بَابُ التَّظَاهِرِ بِأَنَّهُمْ
سُبَيْلُونَ وَيَعْسُرُ عَلَيْهِمْ اِذْعَاءُ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْعَظِيمِ
فَلَا يَسْتَطِعُوا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَخْدُعُوا الْعَوَامَ مِنْ حِيثُ لَا يَتَبَهَّونَ

(و) قال هؤلاء المشبهة (لو كان ذلك هدى ورشاداً لتكلم
فيه النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه وأصحابه قالوا ولأنَّ
النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمْتَحِنْهُ تَكْلِيمًا فِي كُلِّ مَا يُحْتَاجُ
إِلَيْهِ مِنْ أَمْوَارِ الدِّينِ وَبَيْنَهُ بَيْانًا شَافِيًّا وَلَمْ يَتَرَكْ بَعْدَهُ لَأَحَدٍ مَقَالًا
فِيمَا لِلْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ حَاجَةٌ مِنْ أَمْوَارِ دِينِهِمْ وَمَا يَقْرَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ وَيَبْعَدُهُمْ عَنْ سُخْطِهِ فَلَمَا لَمْ يَرْوُوا عَنْهُ الْكَلَامَ فِي
شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا هُنَّا عَلَمْنَا أَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ بَدْعَةٌ وَالْبَحْثُ عَنْهُ ضَلَالٌ
لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا لَمَا فَاتَ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهِ
وَلَتَكَلَّمُوا فِيهِ قَالُوا وَلَأَنَّهُ لَيْسَ يَخْلُو ذَلِكَ مِنْ وَجْهِيْنِ إِمَّا أَنْ
يَكُونُوا عَلِمُوْهُ فَسَكَتُوْهُ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَعْلَمُوهُ بَلْ جَهْلُوْهُ فَإِنْ كَانُوا
عَلِمُوْهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا فِيهِ وَسَعَنَا أَيْضًا نَحْنُ السَّكُوتُ عَنْهُ كَمَا
وَسَعَهُمُ السَّكُوتُ عَنْهُ وَوَسَعَنَا تَرْكُ الْخَوْضُ كَمَا وَسَعَهُمُ تَرْكُ
الْخَوْضُ فِيهِ) قَالُوا (وَلَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ مَا وَسَعَهُمُ السَّكُوتُ
عَنْهُ وَإِنْ كَانُوا لَمْ يَعْلَمُوهُ وَسَعَنَا جَهْلُهُ كَمَا وَسَعَ أُولَئِكَ جَهْلُهُ
لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ لَمْ يَجْهَلُوهُ فَعَلَى كَلَّا الْوَجَهَيْنِ الْكَلَامُ فِيهِ
بَدْعَةٌ وَالْخَوْضُ فِيهِ ضَلَالٌ) اهـ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسِنِ رَضِيَّ

اللهُ عنْهُ (فَهَذِهِ جَمِلَةٌ مَا احْتَجُوا بِهِ فِي ترْكِ النَّظَرِ فِي الْأَصْوَلِ) وَهُوَ خَلاصَةُ مَا قَالُوهُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَقَدْ لَخَّصَهُ الْإِمَامُ رَحْمَةُ اللهُ بِعَبَارَةٍ أَوْضَحَ وَأَرْشَقَ مِنْ عَبَارَاتِهِمْ وَسَلَكَ فِي نَهْجِهِ هَذَا الْمَسْلَكَ الْقُرْءَانِيَّ فِي إِيرَادِ كَلَامِ الْخَصْمِ وَمَا يَتَّخِذُهُ حَجَةً وَدَلِيلًا لِيُرِدَّ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَى هَذَا النَّهْجِ (قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَوابُ عَنْهُ) أَيْ عَمَّا زَعْمَوْهُ وَقَرَرُوهُ (مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهِ) اخْتَارَهَا (أَحَدُهَا قَلْبُ السُّؤَالِ عَلَيْهِمْ) عَلَى وَفْقِ طَرِيقَةٍ وَرَدَتْ فِي الْقُرْءَانِ وَالسُّنْنَةِ وَذَلِكَ (بِأَنْ يَقَالُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُولْ) أَيْضًا (إِنَّهُ مَنْ بَحَثَ عَنْ ذَلِكَ وَتَكَلَّمَ فِيهِ فَاجْعَلُوهُ مُبْتَدِعًا ضَالًا) وَأَنْتُمْ خَالِفُتُمْ ذَلِكَ فَنُسَبِّتُمْ أَهْلَ السُّنْنَةِ وَعُلَمَاءِهِمْ إِلَى الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ بِسَبِّ تَكْلِمَهُمْ فِي مَا لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَا ادْعَيْتُمْ (فَقَدْ لَزَمَكُمْ) بِنَاءً عَلَى أَصْلِكُمْ هَذَا الَّذِي التَّزَمْتُمُوهُ (أَنْ تَكُونُوا مُبْتَدِعَةً ضَالَالًا) كَذَلِكَ (إِذْ قَدْ تَكَلَّمَتُمْ فِي شَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَلَّلْتُمْ مَنْ لَمْ يُضَلِّلِهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اهـ وَهَذِهِ حَجَةٌ دَامِغَةٌ لَا مَهْرَبٌ لَّهُمْ مِنْهَا إِنْ قَالُوا احْتَجَنَا لِلْكَلَامِ فِي هَذَا قَلَنا وَنَحْنُ كَذَلِكَ احْتَجَنَا لِلْكَلَامِ فِي بِيَانِ أَصْوَلِ الْعَقَائِدِ وَأَدِلَّتِهَا وَقَدْ وَاجْهَتْهُمُونَا بِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْنُ بِالْكَلَامِ وَلَوْ كَانَتْ حَاجَةٌ لَتَمْنَعُونَا مِنْهُ فَكَيْفَ تُقْدِمُونَ عَلَى مَا تَزَعمُونَهُ زَيْغًا وَتَحْكُمُونَ بِضَلَالِنَا بِسَبِّيَّهُ ⑥

ثم قال الإمام أبو الحسن رحمة الله (الجواب الثاني أن يقال
لَهُمْ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْهَلْ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْتُمُوهُ
مِنْ) تفاصيل (الكلام في الجسم والعرض والحركة والسكون
والجزء) الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ (و) بطلان القول في (الطفرة وإن لم
يتكلَّمْ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ مُعَيَّنًا) ويدلُّ عَلَى معرفته صلى الله
عليه وسلم ما ذَكَرَهُ عليه السلام تكرارًا من أصولٍ وقواعدٍ تدخلُ
تحتها هذه التفاصيل وبها يهتدى علماء الأمة عند التفصيل إذا
حدثت الحاجة لذلك (وكذلك الفقهاء والعلماء من الصحابة)
عرفوا تفاصيل ما تقدم بدليل ما نقلوا من أصولٍ وقواعدٍ في هذا
الفنِ وما فصَّلُوا وشرَحُوا فيه. وتقريبُ ما أرادَ الأشعريُّ رحمة
الله إِيضاً حَمَّهُ أَنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ مَا خَرَجَ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ يَنْقُضُ
الوَضْوَءَ إِلَّا الْمَنَىَ فَهُوَ عَالَمٌ مِنْ حِيثِ الْجَمْلَةِ بِأَنَّ خَرُوجَ الْبُولِ
نَاقِضٌ وَأَنَّ خَرُوجَ الرِّيحِ نَاقِضٌ وَأَنَّ خَرُوجَ الغَائِطِ نَاقِضٌ وَأَنَّ
خَرُوجَ الدَّمِ نَاقِضٌ وَأَنَّ خَرُوجَ الدُّودِ نَاقِضٌ وَأَنَّ خَرُوجَ الْحَصَى
نَاقِضٌ وَأَنَّ خَرُوجَ الْمَاءِ الْمُخْتَلَطِ بِالدَّمِ نَاقِضٌ إِلَى ءَاخِرِهِ وَإِنْ
لَمْ يَذْكُرْ نَصَّا كُلَّ أَمْرٍ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَارِ وَكُلَّ نَاقِضٍ مِنْهَا لِكَنَّهُ مَتَّ
احْتَاجَ ذَكَرَ وَفَصَّلَ وَهَذَا يُقَالُ فِي هَذِهِ التفاصيل العَقْدِيَّةِ إِنَّهَا
وَإِنْ لَمْ تَرِدْ مُفَصَّلَةً نَصَّا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (غَيْرَ أَنَّ)
تفاصيلها يَحْسُنُ عَنْدِ الْحَاجَةِ فَإِنَّ (هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي ذَكَرْتُمُوها
مُعَيَّنَةً أَصْوْلُهَا مُوْجُودَةً فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ جَمْلَةً غَيْرَ مُفَصَّلَةً)

بلا شَيْءٍ فَلَا وِجْهٌ لِلإنْكَارِ، وَلَنْ يُنْعَطِ أَمْثَالَهُ لِذَلِكَ (فَإِنَّ الْحَرْكَةَ
وَالسَّكُونَ وَالْكَلَامَ فِيهِمَا فَأَصْلُهُمَا مُوجَدٌ فِي الْقُرْءَانِ وَالسُّنْنَةِ
وَهُمَا يَدْلَلُانِ عَلَى التَّوْحِيدِ) فَإِنَّ الْجَسَمَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ سَاكِنًا وَإِمَّا
أَنْ يَكُونَ مُتَحْرِكًا وَكُلُّ مِنَ الْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ يَقْبِلُ الْعَدَمَ فَإِنَّهُ مَا
مِنْ مُتَحْرِكٍ إِلَّا وَيَقْبِلُ الْعَقْلُ سَكُونَهُ وَمَا مِنْ سَاكِنٍ إِلَّا وَيَقْبِلُ
الْعَقْلُ تَحْرِكَهُ وَمَا يَقْبِلُ الْعَدَمَ حَادِثٌ فَيَنْتَجُ أَنَّ كُلَّا مِنَ الْحَرْكَةِ
وَالسَّكُونِ حَادِثٌ وَالْجَسَمُ لَا يَخْلُو عَنِ الْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ وَمَا لَا
يَخْلُو عَنِ الْحَادِثِ لَا بُدًّا أَنْ يَكُونَ حَادِثًا فَالْجَسَمُ إِذَا حَادِثٌ يَحْتَاجُ
إِلَى خَالِقٍ خَلَقَهُ لَا يَكُونُ حَادِثًا وَلَا يَتَصَرَّفُ بِصَفَاتِهِ، (وَكَذَلِكَ
الْاجْتِمَاعُ وَالْافْتَرَاقُ) فَإِنَّ كُلَّا مِنْهُمَا يَدْلِلُ عَلَى حَدَوثِ مَا اتَّصَفَ
بِهِ عَلَى نِسْقِ دَلَالَةِ الْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ. وَهَذَا الْأَمْرُ أَصْلُهُ مُوجَدٌ
فِي الْقُرْءَانِ (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ
وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي قَصَّةِ أَفُولِ الْكَوْكَبِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَتَحْرِيكِهَا
مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ
شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَأَنَّ مَنْ جَازَ عَلَيْهِ الْأَفُولُ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ عَيْنُ
(الِانتِقالُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ فَلَيْسَ بِإِلَيْهِ) إِذْ إِنَّهُ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّ
كُلَّا مِنَ النَّجْمِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ إِذَا أَفَلَ فِي مَكَانٍ فَهُوَ طَالِعٌ فِي
الْوَقْتِ نَفْسِهِ فِي مَكَانٍ ءَاخَرَ وَإِنَّمَا اِنْتَقَلَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ
وَتَحْرَكَ وَتَغَيَّرَ وَهَذَا مَا اسْتَدَلَّ بِهِ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى
مَا ذَكَرَ الْمُفْسِرُونَ حِينَ قَالَ ﴿لَا أُحِبُّ الْأَفْلَيْنَ﴾ ۝

قال الإمام الأشعري رحمه الله (وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي أَصْوَلِ التَّوْحِيدِ) أى في تفرد الله تعالى بالألوهية وعدم جواز الشريك على الله تعالى (فَمَا خَوْذُ أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾) أى لو كان للسموات والأرض إلهة غير الله لما وجدتا بل لكانها معدومتين ولم تجريا بنظام (وهذا الكلام موجز منبئ على الحجّة بأنّه) سبحانه (وَاحْدُ لَا شَرِيكَ لَهُ) وهو أصل وقاعدة يرجع إليها في هذا الباب (وَكَلَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْحِجَاجِ فِي التَّوْحِيدِ) وانتفاء الشريك (بالتَّمَانِعِ وَالتَّغَالِبِ فَإِنَّمَا مَرْجُعُهُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ) واحتجاجهم في نفي الشريك بعموم مشيئة الله وعموم قدرته واستحالاته مُؤْثِرِين حقيقين في أثر واحد وأنه لو فرض وجود إلهين فيجوز عقلاً تناقض مراداتهما لأن ي يريد أحدهما وجود شيء ويريد الآخر عدمه في الوقت نفسه فيستحيل تنفذ إرادتهما ويستحيل عدم تنفيذ إرادتهما وإذا تنفذت إرادة أحدهما ولم تنفذ إرادة الآخر فالذي لم تنفذ إرادته عاجز ليس إلهاً وكل ذلك إنما هو شرح وبيان للأية الآنفة الذكر (و) نحو قوله عز وجل ﴿مَا أَنْخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَيْ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٌ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [و] مرجعه أيضاً (إلى قوله عز وجل ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شَرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ أَخْلَقُ﴾) (وَكَلَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْحِجَاجِ فِي تَوْحِيدِ الله إنما مرجه إلى هذه الآيات التي ذكرناها) ونحوها وعليها

أيضاً تدور حجتنا على القدرية الذين يزعمون وجود شركاء لله تعالى في التخليق تقدس الله عما يقولون ٥

(فكذلك سائر الكلام في تفصيل فروع التوحيد والعدل إنما هو مأخوذ من القرآن) وإذا تبع الشخص آيات القرآن متأملاً وجد ما أخبر عنه الأشعري فيها (فكذلك) أي على هذا المنهج يجري (الكلام في جواز البعث واستحالته الذي قد اختلف عقلاً العرب ومن قبلهم من غيرهم) كالفلسفه فيه فأقر به قسم وأنكره كثير منهم (حتى تعجبوا من جواز ذلك فقالوا ﴿إِذَا مِتَّنَا وَكُنَّا نُرَبِّا ذَلِكَ رَجُحٌ بَعِيدٌ﴾) يعنون أنه لا يكون (و) مثله (قولهم ﴿هَيَّاهَاتٍ هَيَّاهَاتٍ لِمَا تُوعَدُونَ﴾) ومعنى هيات الاستبعاد (وقولهم ﴿مَنْ يُحِيِ الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾) وهو استفهام يراد منه الإنكار (وقوله تعالى) أي قول القائل منهم في ما أخبر عنه الله تعالى (﴿أَيَعْدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَمًا أَنَّكُمْ تُخْرَجُونَ﴾) أي مبعوثون وفي نحو هذا الكلام منهم) أي ومثل هذا الكلام منهم (إنما ورد) مسقاً ومقرنا (بالحجاج في جواز البعث بعد الموت في القرآن تأكيداً لجواز ذلك في العقول وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم ولقنه الحجاج عليهم في إنكارهم البعث من وجهين على طائفتين منهم طائفة أقرت بالخلق الأول وأنكرت الثاني وطائفة جحدت ذلك) أي جحدت الخلق الأول كما أنكرت الثاني (وقالت بقدم العالم فاحتاج على

الْمُقِرِّ منها بِالخَلْقِ الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ ﴿قُلْ يُحِبِّيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً﴾ وَبِقَوْلِهِ ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدُؤُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهُورُ عَلَيْهِ﴾ وَبِقَوْلِهِ ﴿كَمَا بَدَأْكُمْ تَعُودُونَ﴾ فَنَبَّهُمْ بِهَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى أَنَّ مَنْ قَدِرَ أَنْ يَفْعَلَ فَعْلًا عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ فَهُوَ أَقْدَرُ)عِنْدَكُمْ عَلَى(أَنْ يَفْعَلَ فَعْلًا مُحْدَثًا) أَيْ حَدِيثًا عَلَى مِثَالٍ سَابِقٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَهُوَ أَهُورُ عَلَيْهِ﴾ أَيْ (فَهُوَ أَهُونُ عَلَيْهِ فِي مَا بَيْنَكُمْ) عَلَى حَسْبِ مَا عَاهَدْتُمْ (وَفِي (تَعَارُفِكُمْ)) أَيْ فِي مَا أَلْفَتُمْ وَعَاهَدْتُمْ وَتَعَارَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِكُمْ أَنَّ مَنْ فَعَلَ فَعْلًا أَوَّلَ مَرَّةً كَانَتْ إِعَادَتُهُ أَهُونَ عَلَيْهِ وَأَسْهَلَ فِينِبْغِي أَنْ يَحْمِلُكُمْ هَذَا الْأُمْرُ الَّذِي عَرَفْتُمُوهُ فِيْكُمْ بِالْحِسْنَى عَلَى أَنْ لَا تَسْتَبِعُوا أَمْرَ الْبَعْثِ وَأَنَّ مَنْ أَحْدَثَ الْخَلْقَ الْأَوَّلَ فَأَخْرَجَ الْبَشَرَ مِنَ الْعَدْمِ إِلَى الْوُجُودِ وَخَصَّهُمْ بِالْحَيَاةِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُعِيدَهُمْ بَعْدَ بِلَاهُمْ فَإِنَّ فِي عُقُولِكُمْ أَنَّ إِعَادَةَ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ كَانَ وُجْدًا سَابِقًا أَهُونُ مِنْ ابْتِدَائِهِ إِلَى شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ وَلَيْسَ مَعْنَى الْآيَةِ أَنْ هَنَاكَ فَعْلًا هُوَ أَسْهَلُ مِنْ فَعْلٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَنَّ اللَّهَ يَجِدُ مشقةً فِي أَيِّ فَعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْأَشْعَرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ (فَأَمَّا الْبَارِئُ جَلَّ ثَناؤُهُ وَتَقْدِيسُ أَسْمَاؤُهُ فَلَيْسَ خَلْقُ شَيْءٍ بِأَهُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْآخَرِ) بِحِيثُ يَجِدُ مشقةً فِي أَحْدَهُمَا وَلَا يَجِدُهَا فِي الْآخَرِ أَوْ بِحِيثُ يَجِدُ مشقةً فِي أَحْدَهُمَا دُونَ مشقةِ الْآخَرِ وَذَلِكَ لِأَنَّ فِعْلَ الرَّبِّ جَلَّ وَعَزَّ لَيْسَ بِمُبَاشِرَةٍ وَلَا بِآلَّةٍ أَوْ وَاسْطِهِ بَلْ يُوجَدُ مَا

أراد سبحانه بمجراه تعلق علمه الأزلية ومشيئته الأزلية وقدرته
الأزلية وتخليقه الأزلية بإيجاده، قال الإمام الشافعى رضى الله
عنه فيما رواه البيهقى رحمه الله معناه هو أهون عليه فى العبرة
عندكم لما كان يقول للشئ كنْ فيخرج مفصلاً بعينيه وأذنيه
وسمعه ومفاصله وما خلق الله فيه من العروق فهذا فى العبرة
أشدُّ من أنْ يقول لشئٍ قد كان عَدْ إلى ما كنتَ قال الشافعى
رحمه الله فهو سبحانه وتعالى إنما هو أهون عليه فى العبرة
عندكم ليس أنَّ شيئاً يَعْظُمُ على الله عز وجل اهـ (وقد قيل) إنَّ
قوله تعالى **﴿وَهُوَ أَهَونُ عَلَيْهِ﴾** يعني وهو هينٌ عليه قاله أبو
عبيدة فيما نقله الزجاج عنه فى تفسيره وروى عن ابن عباس^(١)
ومجاهد^(٢) وغيرهما، وقيل يعني وَهُوَ أَسْرَعُ عَلَيْهِ بَدَا الْخَلْقَ
خَلْقاً بَعْدَ خَلْقِ ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ مَرَّةً وَاحِدَةً قاله يحيى بن سلام، وقيل
(إنَّ الْهَاءَ فِي أَهُونَ عَلَيْهِ إِنَّمَا هِيَ كَنَايَةُ لِلْخَلْقِ) أى تعودُ على
الْخَلْقِ أى على المخلوقات (بقدرته) فكأنه قيل (إنَّ الْبَعْثَ
وَالإِعَادَةَ أَهُونُ عَلَيْهِ أَحَدِكُمْ وَأَخْفُّ عَلَيْهِ مِنْ ابْتِدَاءِ خَلْقِهِ لِأَنَّ
ابْتِدَاءَ خَلْقِهِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالوِلَادَةِ وَالتَّرْبِيَةِ وَقَطْعِ السَّرَّةِ وَالْقِمَاطِ)
وهو مَا يَفْعَلُ بِالصَّبِيِّ فِي الْمَهْدِ وَفِي غَيْرِ الْمَهْدِ إِذَا ضُمَّ أَعْصَابُهُ
إِلَى جَسَدِهِ وَجَنِيَّهُ ثُمَّ لُفِّتْ عَلَيْهِ خَرْقَةُ عَرِيضَةٌ (وَخُرُوجُ الأَسْنَانِ

(١) قوله (وروى عن ابن عباس) رواه ابن جرير في تفسير سورة الروم. مصنف.

(٢) قوله (ومجاهد) رواه البيهقى في الأسماء والصفات. مصنف.

وغير ذلك من الآيات) أي المعالِم (المُوجِعَةُ المُؤلَمَةُ) إلى أن يصير تامَّ الخلقة شديدها (وإعادته إنما تكون دفعَةً واحدةً ليس فيها من ذلك شَيْءٌ فَهُوَ أَهُونُ عَلَيْهِ مِنْ ابْتِدَائِهِ) فإنَّه لا يَمْرُرُ فِي كُلِّ أَطْوَارِ الولادةِ والنِّمَاءِ قاله الزجاجُ فِي معانِي القراءَةِ (فهذا ما احتجَ به عَلَى الطائفة المقرة بالخُلُقِ الْأَوَّلِ) وهي حجَّةٌ ملزِمةٌ قريءَةُ المَاخِذِ سهلةُ الفهم ⑤

(وَأَمَّا الطائفةُ التِّي أَنْكَرَتِ الْخُلُقَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ وَقَالَتْ بِقَدْمِ الْعَالَمِ فَإِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ شَبَهَةٌ) فِي أَمْرِ الْبَعْثِ (بَأَنْ قَالُوا وَجَدْنَا الْحَيَاةَ رَطْبَةً حَارَّةً) أَيْ وَجَدْنَا أَنَّ شَأْنَ ذِي الرُّوحِ الْحَيِّ أَنْ يَكُونَ رَطْبًا حَارًّا قَالُوا (وَ) وَجَدْنَا (الْمَوْتَ بَارِدًا يَابِسًا وَهُوَ مِنْ طَبَعِ التَّرَابِ) أَيْ وَجَدْنَا طَبَعَ الْمَيِّتِ كَطَبَعِ التَّرَابِ كَلَاهُمَا بَارِدٌ يَابِسٌ قَالُوا (فَكِيفَ يَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْتَّرَابِ وَالْعَظَامِ النَّخْرِيَّةِ) أَيْ كِيفَ تَوَجَّدُ الْحَيَاةُ الرَّطْبَةُ الْحَارَّةُ مُجاوِرَةً وَخَارِجَةً مِنَ التَّرَابِ الْبَارِدِ الْيَابِسِ (فَيَصِيرُ) الْمَبَعُوتُ (خَلْقًا سُوِيًّا) لَا سِيمَا (وَالضَّدَانُ لَا يَجْتَمِعُانِ) قَالَ (فَأَنْكَرُوا الْبَعْثَ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ) وَإِنَّمَا حَمَلُوهُمْ عَلَى سُلُوكِهِمْ هَذَا الْمَهْيَعِ وَاعْتِقَادِهِمْ هَذَا الرَّأْيِ الْبَعْدِيِّ إِنْكَارُهُمْ لِلخَالقِ تَبارُكُ وَتَعَالَى كَمَا يَفْعَلُ إِخْوَانُهُمْ فَلَاسْفَهُ الْعَصْرِ وَمُدَّعُو الْإِلَمَامِ بِالْعِلُومِ الْطَّبِيعِيَّةِ حِيثُ يُفَسِّرُونَ كَثِيرًا مِنَ الْأَمْوَرِ بِمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ وَبِأَضْعَافِ التَّعْلِيلَاتِ بِسَبَبِ إِعْرَاضِهِمْ عَنِ الإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَى. وَرَدَّ الْإِمامُ أَبُو الْحَسْنِ رَحْمَهُ

الله مقالتهم فقال (ولَعَمْرِي إِنَّ الْضِّدَيْنِ لَا يَجْتَمِعُانِ فِي مَحْلٍ
وَاحِدٍ وَلَا عَلَى الْجُمْلَةِ وَلَا فِي الْمَوْجُودِ فِي الْمَحَلِ) الواحدِ
أَيْ إِنَّ الْضِّدَيْنِ لَا يَجْتَمِعُانِ عَلَى الْجُمْلَةِ بِحِيثُ يُحَكُّ بِإِطْلَاقِ
اجْتِمَاعِهِمَا وَلَا بِأَنَّهُمَا يَجْتَمِعُانِ فِي ءَانِ وَاحِدٍ فِي الْمَحَلِ الْوَاحِدِ
نَفْسِيهِ فَلَا يَجْتَمِعُ جَسْمَانِ فِي حَيْزٍ وَاحِدٍ وَلَا بِاجْتِمَاعِ صَفَتَيْنِ
مُتَنَافِيَتَيْنِ فِي مَوْصُوفٍ وَاحِدٍ فَلَا يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ الْجَسْمُ الْوَاحِدُ
بَارِدًا وَحَارِّا فِي ءَانِ أَوْ مُتَحْرِكًا وَسَاكِنًا فِي ءَانِ أَوْ أَبْيَضَ وَأَسْوَدَ
فِي ءَانِ (ولَكُنَّهُ يَصْحُّ وَجُودُهُمَا) أَيْ الضَّدَيْنِ (فِي مَحْلَيْنِ عَلَى
سَبِيلِ الْمُجَاوِرَةِ) بِأَنْ يَجَاوِرَ جَزْءٌ حَارٌ جَزْءًا بَارِدًا وَيَجَاوِرَ جَزْءًَ
مُتَحْرِكًّا جَزْءًا سَاكِنًا وَيَجَاوِرَ جَزْءًَ أَبْيَضًَ جَزْءًَ أَسْوَدَ وَيَرْشَحَ مَاءً
سَائِلًّا مِنْ خَشْبٍ صُلْبٍ وَيَنْبَغِي مَاءً زَلَالٌ مِنْ صَخْرٍ صُلْبٍ (فَاحْتَجَّ
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ) إِيْضَا حَالَذَلِكَ (بِأَنْ قَالَ ﴿أَلَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ
الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ﴾ فَرَدَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
فِي ذَلِكَ إِلَى مَا يَعْرِفُونَهُ وَيَشَاهِدُونَهُ مِنْ خَرْوَجِ النَّارِ عَلَى حَرِّهَا
وَيُبَيِّسُهَا مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ عَلَى بَرِّهَا وَرُطْبَتِهَا) فَإِنَّ الْعَرَبَ
كَانُوا يَعْرِفُونَ بِالْحَسَنِ وَالْمَشَاهِدَةِ أَنَّ الْعُودَ الْأَخْضَرَ مِنَ الْمَرْخِ
يُحَكُّ بِالْعُودِ مِنَ الْعَفَارِ فَيُقَدِّحُ ذَلِكَ النَّارَ وَيُورِيَهَا مَعَ مَا فِيهِ مِنْ
الرُّطْبَةِ قَالَ فِي تاجِ الْعَرْوَسِ وَفِي الْمَثَلِ فِي كُلِّ شَجَرَةِ نَارٍ
وَاسْتَمْجَدَ الْمَرْخُ وَالْعَفَارُ أَيِّ اسْتَفْضَلَ أَيِّ اقْتَدَحَ عَلَى الْهُوَيْنَى
أَهْ قَالَ الْقَرْطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فَالْعَفَارُ الزَّنْدُ وَهُوَ الْأَعْلَى وَالْمَرْخُ

الزَّنَدَةُ وَهِيَ الْأَسْفُلُ يُؤْخَذُ مِنْهَا غُصْنَانٌ مِثْلُ الْمِسْوَاكِينِ يَقْطَرُانِ
 مَاءً فِي حَكٍ بَعْضُهُمَا إِلَى بَعْضٍ فَتَخْرُجُ مِنْهُمَا النَّارُ اهـ فَهُمْ يَعْرَفُونَ
 بِالْمَشَاهِدَةِ وَالْحَسْنِ خَرْوْجُ الْحَارِّ الْيَابِسِ مِنَ الرَّطْبِ الْبَارِدِ وَمِثْلُ
 ذَلِكَ بَعْثُ الْإِنْسَانِ حَارًّا رَطْبًا مِنَ التَّرَابِ الْيَابِسِ الْبَارِدِ (فَجَعَلَ)
 اللَّهُ تَعَالَى (جَوَازَ النَّشَأَةِ الْأُولَى دَلِيلًا عَلَى جَوَازَ النَّشَأَةِ الْآخِرَةِ
 لَأَنَّهَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ مَجاوِرَةِ الْحَيَاةِ التَّرَابَ وَالْعَظَامَ النَّخِرَةَ
 فِي جَعْلِهَا^(۱) اللَّهُ (خَلَقَ سَوِيًّا) وَقَدْ قَالَ (﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ
 بُعِيدُهُ﴾) وَمِنْ هَنَا قَالَ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ إِنَّ جَوَازَ
 صَفَةِ وَمَعْنَى عَلَى شَيْءٍ يَقْتَضِي جَوَازَ هَذِهِ الصَّفَةِ وَهَذَا الْمَعْنَى
 عَلَى شَبَيْهِ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَنَظِيرِهِ وَإِذَا جَازَ خَرْوْجُ النَّارِ مِنَ الْبَارِدِ
 وَعُودَةُ الْأَجْسَادِ الْمُتَفَرِّقةِ إِلَى الْاجْتِمَاعِ لَمْ تَكُنِ الْأَسْبَابُ خَالِقَةً
 لِمُسَبِّبَاتِهَا بِحَسْبِ طَبَائِعِهَا إِذْ لَيْسَ الْبُرُودَةُ عَلَةً لِلْحَرَارَةِ وَلَا
 التَّفْرُقُ عَلَةً لِلْاجْتِمَاعِ، وَمِمَّا هُوَ مُشَاهَدٌ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فِي أَيَّامِنَا
 حَصْوُلُ الْاحْتِرَاقِ مِنْ شَدَّةِ بُرُودَةِ غَازِ الْنيتروجينِ أَوِ الْأَزُوتِ
 وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا شَاعَ شَهْوَدَهُ ○

(وَأَمَّا مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ أَنَّ لِلْحَوَادِثِ أَوَّلًا وَرَدُّهُمْ
 عَلَى الدَّهْرِيَّةِ) أَيْ نَقْضُهُمْ زَعْمَ الدَّهْرِيَّةِ (أَنَّهُ لَا حَرْكَةَ إِلَّا وَقَبْلَهَا
 حَرْكَةٌ لَا يَوْمَ إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمٌ وَمِثْلُهُ (الْكَلَامُ عَلَى مَا مِنْ
 قَالَ مَا مِنْ

(۱) قَوْلُهُ (فِي جَعْلِهَا) أَنْسَبُ لِلْسِيَاقِ وَأَمَّا فِي النَّسْخَةِ الْخَطِيَّةِ فَالْمُبَيِّنُ (فِي جَعْلِهَا). سَمِّيَ:

جُزْءٌ إِلَّا وَلَهُ نَصْفٌ لَا إِلَى غَايَةِ) أَيْ لَا إِلَى نَهَايَةِ (فَقَدْ وَجَدْنَا
 أَصْلَ) بِيَانِ بَطْلَانِ (ذَلِكَ فِي) مَا رَوَاهُ الشِّيخُخَانِ مِنْ (سُنَّةِ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَا عَدُوَّيْ وَلَا طَيْرَةَ) اهـ فَنَفَى
 بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ انتِقالُ الْمَرَضِ بِطَبَعٍ فِيهِ كَمَا نَفَى التَّطَهِيرُ الَّذِي كَانَ
 يَعْتَقِدُهُ الْجَاهِلِيُّونَ ذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ إِذَا خَرَجَ فَنَفَرَ طَائِرًا مَثَلًا
 فَطَارَ إِلَى جَهَةِ الْيَسَارِ اعْتَقَدَ أَنَّ حَاجَتَهُ لَا تُقْضَى فَرَجَعَ مِنْ طَرِيقِهِ
 (فَقَالَ أَعْرَابِيُّ) بَعْدَمَا سَمِعَ الْحَدِيثَ مُسْتَفْهَمًا وَمُتَبَيِّنًا (فَمَا بِالْ
 الإِبَلِ) فِي سَلَامِهَا مِنَ الْمَرَضِ (كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ) جَمْعُ ظَبَّيٍّ وَهُوَ
 الْغَزَالُ الْكَبِيرُ (تَدْخُلُ فِي الإِبَلِ الْجَرْبَى فَتَجْرِبُ) أَيْ فَقَدْ انتَقَلَ
 الْمَرَضُ بِحَسْبِ الظَّاهِرِ مِنَ الْمُصَابَةِ بِهِ إِلَى السَّلِيمَةِ (فَقَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ) يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ الْإِصَابَةَ
 بِالْمَرَضِ لَوْ فُرِضَ أَنَّهَا بِالانتِقالِ مِنَ الْمَرِيضِ إِلَى الصَّحِيحِ فَإِنَّ
 الرَّجُوعَ بِذَلِكَ لَا بُدَّ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى بَعِيرٍ أَوَّلَ لَمْ يَنْتَقِلِ الْمَرَضُ إِلَيْهِ
 مِنْ أَحَدٍ قَبْلَهُ فَيَبْطُلُ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْإِصَابَةَ بِالْمَرَضِ تَكُونُ بِاِنْتِقاَلِهِ مِنْ
 مُمْرِضٍ إِلَى مُصِحٍّ وَفِيهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ إِبْطَالُ تَسْلِسِلِ الْحَوَادِثِ
 إِلَى مَا لَا أَوَّلَ لَهُ فِي جَهَةِ الْمَاضِيِّ إِذَا جَازَ ذَلِكَ لَمَّا جَزَمَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوْجُودِ الْأَوَّلِ وَلَمَّا صَحَّ احْتِجاجُهُ عَلَى
 الْأَعْرَابِيِّ (فَسَكَتَ الْأَعْرَابِيُّ لَمَّا أَفْحَمَهُ) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ (بِالْحِجَةِ الْمُعْقُولَةِ) وَقَدْ ضَرَبَ مُتَكَلِّمُو الْإِسْلَامِ مَثَلًا
 يُظْهِرُ بَطْلَانَ الْقَوْلِ بِالتَّسْلِسِلِ إِلَى مَا لَا أَوَّلَ لَهُ فِي جَهَةِ الْمَاضِيِّ

بقولهم إنَّ مَثَلَ هَذَا كَمَثَلٍ مَنْ يَقُولُ لَاخْرَ لَا أُعْطِيَكَ دَرْهَمًا حَتَّى
 أُعْطِيَكَ قَبْلَهُ دَرْهَمًا فَإِنَّ حَصْوَلَهُ عَلَى الدَّرْهَمِ الْمُوْعَدُ لَا يَقُولُ
 أَبَدًا فَالْزَعْمُ بِأَنَّ الْحَوَادِثَ لَا إِنْتِهَاءَ لَهَا فِي جَهَةِ الْمَاضِي يُؤَدِّي
 إِلَى إِبْطَالِ وِجْدَنِ الْحَادِثِ الْحَاضِرِ وَلَكِنَّ الْحَادِثُ الْحَاضِرُ
 ثَابَتُ الْوِجْدَنُ بِالْحِسْنِ فَثَبَتَ بُطْلَانُ القُولِ بِأَنَّ الْحَوَادِثَ لَا أَوْلَ
 لَهَا وَأَنَّ الْعَالَمَ أَزْلَى غَيْرُ مَخْلُوقِ اللَّهِ وَذَلِكَ بِدَلَالَةِ الْعُقْلِ الْمُؤَيَّدِ
 بِاِحْتِجاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَنْ هُنَا يُعْلَمُ أَنَّ مَنْ
 اِنْتَسَبَ إِلَى الإِسْلَامِ وَقَالَ بِقِدَمِ الْعَالَمِ بِلَا أَوْلَ بِجِنْسِهِ أَوْ بِأَفْرَادِهِ
 كَابِنِ تِيمِيَّةَ وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مُكَذِّبٌ لِلنَّبِيِّ رَادُّ
 عَلَيْهِ غَيْرُ مُؤْمِنٍ بِدِينِهِ بَلْ هُوَ لَا حُقُّ بِالدَّهْرِيَّةِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ
 أَبُو الْحَسْنِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ⑥

وَعَلَى وِزَانِ مَا تَقْدِمُ يُرَدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ كُلَّ جَسْمٍ يَقْبَلُ
 الْانْقَسَامَ إِلَى نَصْفَيْنِ ثُمَّ كُلَّ نَصْفٍ إِلَى نَصْفَيْنِ وَهَكُذا لَا إِلَى
 ءَاخِرِ قَالَ عَلَمَائُونَا جَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا الْقَائلُ بِمَثَلِ هَذَا يَلْزَمُهُ أَنَّ
 تَكُونَ الطَّرِيقُ بَيْنَ مَوْضِعَيْنِ مُرَكَّبَةً مِمَّا لَا نَهَايَةَ لَهُ مِنَ الْأَجْزَاءِ
 فَعَلَى قَوْلِهِ إِذَا أَرَادَ الْأَرْنَبُ أَنْ يَقْطُعَ الْمَسَافَةَ الَّتِي بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ
 لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَسْبِقَ السُّلْحَفَاءَ فِي ذَلِكَ لَأَنَّهُ يَحْتَاجُ أَنْ يَقْطُعَ مَا
 لَا نَهَايَةَ لَهُ مِنَ الْأَجْزَاءِ وَيَتَتَهِيَّ مِنْهَا وَقَطْعُ أَيِّ إِنْتِهَاءٍ مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ
 مُسْتَحِيلٌ وَلَكِنَّ الْحِسْنُ يَشَهِدُ أَنَّ الْأَرْنَبَ يَسْبِقُ السُّلْحَفَاءَ فَبَطَلَ
 مَا زَعَمُوا ⑦

قال الإمام الأشعري رحمه الله (وكذلك نقول لِمَنْ زعم أنه لا حركة إلا قبلها حركة لو كان الأمر هكذا لم تحدث) أي لم توجد (منها واحدة لأن ما) فرض (لا نهاية له) في جهة الماضي يكون (لا حدث له) أي يستحيل حدوثه. فقد أظهر الأشعري رضي الله عنه أنَّ الكلام الذي قررَه علماء الإسلام مأخوذه من نصوص كتاب الله الم المنزل ونبيه المرسل صلى الله عليه وسلم فلا وجه للإنكار عليهم. ثم إنَّه زاد الأمر بياناً فقال رحمه الله (وكذلك لما قال الرجل يا نبيَ الله إنَّ امرأتي ولدت غلاماً أسود وعَرَضَ بِنَفِيَه) أي أشار بذلك ولمح إلى نفي انسابه إليه فإنه لم يكن أسود ولا كانت زوجه سوداء (فقال النبيُ صلى الله عليه وسلم هل لك من إبل فقال نعم قال بما ألوانها قال حُمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل فيها من جمل (أورق) أي مُغْبِرٌ ليس بناصِع البياض كلون الرماد وسُميَت الحمامه ورقاء لذلِك (قال نعم إنَ فيها ورقاً قال فأنَى ذلك) أي بأي سبب حصل ذلك (قال) الرجل (لعلَ عرقاً نَزَعَه) أي لعلَ جمالاً في أسلافِ جمالي كان أورق فأثر ذلك فشابهه بعضاها ورجعت في اللون إليه قال ابن الجوزي في كشف المشكِل من حديث الصَّحِيحَيْنِ يُقال نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشَّبَهِ إِذَا أَشْبَهَهُ الْعِرْقُ الْأَصْلُ كَانَهُ نَزَعَ فِي الشَّبَهِ إِلَى أَجْدَادِهِ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ أو الْأُمِّ اهـ (فقال النبيُ صلى الله عليه وسلم ولعلَ ولدك نَزَعَهُ عِرْقٌ) يعني لعلَه

كان في أجدادك أو أجداد امرأتك منْ كان أسوداً فولداً ولدك كذلك لهذا السبب والحديث رواه البخاري (فهذا ما علم الله نبيه) صلى الله عليه وآله وسلم (من رد الشيء إلى شكله) أي شبيهه (ونظيره وهو أصل لنا) أهل السنة (في سائر ما نحكم به من) الأحكام على (الشبيه والنظير) فإن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت جواز نزع العرق للإنسان بجواز ذلك في الإبل مع ما بين الناس والإبل من الافتراق العظيم وذلك لوجود الشبيه بين الجنسين من حيث إن كلاً منهما أجساماً فيها أرواح ولها أعراق وتتناسل بواسطة الجماع والإمناء والحمل وهذا مصدق قول أهل السنة إن المتشابهين يجوز عليهم ما يجوز على أحدهما (وبذلك نحتاج على من قال إن الله تعالى وقدس يشيه المخلوقات وهو جسم) وهو الذي يسمونه المجسم (بأن نقول له لو كان يشبه شيئاً من الأشياء لكان لا يخلو من أن يكون يشبهه من كل جهاته أو يشبهه من بعض جهاته فإن كان يشبهه من كل جهاته وجب أن يكون محدثاً) مثله (من كل جهاته) أي لأن كل جهة من هذه الجهات تدل على حدوث ما قامت به وعلى أن ما اتصف بها فهو مخلوق (وإن كان يشبهه من بعض جهاته وجب أن يكون محدثاً مثلها من حيث أشبهه) أي وإن كانت مشابهته له من جهة واحدة فإنها تدل على كونه مخلوقاً محدثاً (لأن كل مشتبهين حكمهما واحد في ما اشتباها له) أي بما أن وجهة

الشَّبَهِ يَقْتَضِي اتِصافاً مَا قَامَ بِهِ بِصَفَةٍ وَمَعْنَى يُلْزِمُ مِنْهُ فَوْجُودُ هَذَا
الوَجْهِ فِي الشَّبَهِ يَقْتَضِي اتِصافَهُ بِتِلْكَ الصَّفَةِ وَذَلِكَ الْمَعْنَى أَيْضًا
فَمِنْ نَسْبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ جَسْمٌ أَوْ نَسْبَ إِلَيْهِ صَفَاتٌ لِلْأَجْسَامِ
فَكَأَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَخْلُوقٌ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْجَسْمِيَّةَ وَسَائِرَ
صَفَاتِ الْجَسْمِ تَقْتَضِي حَدُوثَ مَا تَقْوِيمُ بِهِ (وَيُسْتَحْيِلُ أَنْ يَكُونَ
الْمُحَدَّثُ قَدِيمًا وَالْقَدِيمُ مُحَدَّثًا) أَيْ فَيُسْتَحْيِلُ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ
عَزَّ وَجَلَّ مُحَدَّثًا فَانْتَفَتْ بِذَلِكَ مُشَابِهَتَهُ لِلْمَخْلُوقِ مِنْ أَيِّ وَجْهٍ
مِنَ الْوَجْهِ (وَقَدْ قَالَ تَعَالَى وَتَقْدِيسٌ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَيْءٌ﴾)
أَيْ لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ بِأَيِّ وَجْهٍ مِنَ الْوَجْهِ (وَقَالَ تَعَالَى وَتَقْدِيسٌ
﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾) أَيْ لَيْسَ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ
نَظِيرٌ وَلَا شَرِيكٌ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسِنِ هُوَ مِنْهُجُ
أَهْلِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ هُمْ حَقَّا أَهْلُهُ ﴿قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْمُجْتَهِدُ
الْمُفَسِّرُ بِالْأَثْرِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي
كِتَابِ تَارِيخِ الْأَمْمِ وَالْمُلُوكِ لَهُ فِي بَابِ الْقَوْلِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى
أَنَّ اللَّهَ الْقَدِيمُ الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَأَنَّهُ هُوَ الْمُحَدَّثُ كُلَّ شَيْءٍ
بِقَدْرِ تِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ مَا نَصَّهُ فِيمَنَ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا شَيْءَ فِي
الْعَالَمِ مُشَاهِدٌ إِلَّا جَسْمٌ أَوْ قَائِمٌ بِجَسْمٍ وَأَنَّهُ لَا جِسْمٌ إِلَّا مُفْتَرِقٌ أَوْ
مُجْتَمِعٌ وَأَنَّهُ لَا مُفْتَرِقٌ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ مُوْهُومٌ فِيهِ الْاِتِّلَافُ إِلَى غَيْرِهِ
مِنْ أَشْكَالِهِ وَلَا مُجْتَمِعٌ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ مُوْهُومٌ فِيهِ الْاِفْتِرَاقُ وَأَنَّهُ

متى عُدِمَ أَحدهُمَا^(١) عُدِمَ الْآخَرُ مَعَهُ وَأَنَّهُ إِذَا اجتَمَعَ الْجُزْءَانِ
 مِنْهُ بَعْدَ الْاِفْتِرَاقِ فَمَعْلُومٌ أَنَّ اجْتِمَاعَهُمَا حَادَثٌ فِيهِمَا بَعْدَ أَنْ
 لَمْ يَكُنْ وَأَنَّ الْاِفْتِرَاقَ إِذَا حَدَثَ فِيهِمَا بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ فَمَعْلُومٌ
 أَنَّ الْاِفْتِرَاقَ فِيهِمَا حَادَثٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ. وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي مَا
 فِي الْعَالَمِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ وَكَانَ حَكْمُ مَا لَمْ يُشَاهِدْ وَمَا هُوَ مِنْ
 جَنْسٍ مَا شَاهَدْنَا فِي مَعْنَى جَسْمٍ أَوْ قَائِمٍ بِجَسْمٍ وَكَانَ مَا لَمْ يَخْلُ
 مِنَ الْحَدَثٍ لَا شَكَّ أَنَّهُ مُحَدَّثٌ بِتَأْلِيفِ مؤْلِفٍ لَهُ إِنْ كَانَ مجْتَمِعًا
 وَتَفْرِيقٌ مُفْرِقٌ لَهُ إِنْ كَانَ مُفْتَرِقًا وَكَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ أَنَّ جَامِعَ
 ذَلِكَ إِنْ كَانَ مجْتَمِعًا وَمُفْرِقَهُ إِنْ كَانَ مُفْتَرِقًا مَنْ لَا يُشَبِّهُهُ وَمَنْ
 لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْاجْتِمَاعُ وَالْاِفْتِرَاقُ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَادِرُ الْجَامِعُ
 بَيْنَ الْمُخْتَلِفَاتِ الَّذِي لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ،
 فَبَيْنُ بِمَا وَصَفْنَا أَنَّ بَارِئَ الْأَشْيَاءِ وَمُحْدِثَهَا كَانَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ
 وَأَنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالزَّمَانَ وَالسَّاعَاتِ مُحْدَثَاتٍ وَأَنَّ مُحْدِثَهَا
 الَّذِي يُدَبِّرُهَا وَيُصَرِّفُهَا قَبْلَهَا اهـ ثُمَّ قَالَ مَا نَصْحَهُ فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْقَدِيمَ
 بَارِئَ الْأَشْيَاءِ وَصَانِعُهَا هُوَ الْوَاحِدُ الَّذِي كَانَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ
 الْكَائِنُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ وَالْأُولُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَالْآخِرُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ
 وَأَنَّهُ كَانَ وَلَا وَقْتَ وَلَا زَمَانَ وَلَا لَيْلَ وَلَا نَهَارَ وَلَا ظَلْمَةَ وَلَا نُورَ
 وَلَا سَمَاءً وَلَا أَرْضً وَلَا شَمْسً وَلَا قَمَرً وَلَا نَجْوَمً وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ
 سَوَاهُ مُحَدَّثٌ مَدَّبِّرٌ مَصْنَوْعٌ انْفَرَادًا بِالْخَلْقِ جَمِيعِهِ بِغَيْرِ شَرِيكٍ وَلَا

(١) قوله (متى عُدِمَ أَحدهُمَا) أَيْ تَوَهُمُ الْاِفْتِرَاقِ أَوْ تَوَهُمُ الْاجْتِمَاعِ اهـ سمير.

مُعِينٍ وَلَا ظَهِيرٍ سُبْحَانَهُ مِنْ قَادِرٍ قَاهِرٍ اهـ

قال أبو الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَأَمَّا الأَصْلُ بِأَنَّ لِلْجَسْمِ نَهَايَةً وَأَنَّ الْجُزْءَ لَا يَنْقُسمُ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ أَسْمُهُمْ) فِي سُورَةِ يَسٌ (﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾) أَيْ أَنَّ كُلَّ مَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحْصَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَكَتَبَ ذَلِكَ وَعِدَّهُ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ (وَمَحَالٌ إِحْصَاءُ مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ) فَلَوْ كَانَتِ الْأَجْسَامُ تَنْقُسمُ إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَا سْتَحَالَ إِحْصَاءُ أَجْزَائِهَا وَلَمَّا كَانَتْ مَحْصَاةً فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَلَكَانَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ صَدِيقٍ وَلَا حَقٌّ وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ فَثَبَّتَ أَنَّ لِأَجْزَاءِ كُلِّ جَسْمٍ نَهَايَةً تَنْتَهِي إِلَيْهَا وَعِدَّاً مَعِينًا يَعْلَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّ التَّجَزُّؤَ فِي الْأَجْسَامِ لَا بُدَّ أَنْ يَنْتَهِي إِلَى جُزْءٍ تَنَاهَى صِغْرُهُ فَلَا يَتَجَزَّأُ (وَمَحَالٌ أَنْ يَكُونَ هَذَا (الشَّيْءُ الْوَاحِدُ) الَّذِي بَلَغَ النَّهَايَةَ فِي الصَّغْرِ أَيِّ الْجَوَهْرِ الْفَرْدُ) (يَنْقُسمُ لِأَنَّ هَذَا يَوْجِبُ أَنْ يَكُونَا شَيْئَيْنِ) مُنْضَمَّيْنِ لَا شَيْئًا وَاحِدًا (وَيَكُونُ الْقُرْءَانُ (قَدْ أَخْبَرَ أَنَّ الْعِدَّ وَقَعَ عَلَيْهِمَا) عَلَى أَنَّهُمَا وَاحِدٌ وَهُوَ خَلَافُ الْحَقِيقَةِ فِي أَنَّهُمَا اثْنَانِ وَهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ دُعَوَى اِتِّصَافِ الرَّبِّ تَعَالَى بِالْجَهْلِ، فَالْخَلاصَةُ أَنَّ مَا قَرَرَهُ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ مِنْ إِثْبَاتِ الْجَزْءِ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَبَطْلَانُ القَوْلِ بِتَجَزُّؤِ الْجَسْمِ إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ أَمْرُ ذِكْرِهِ الْقُرْءَانُ وَاقْتَضَتْهُ نَصْوَصُهُ فَلَا مَعْنَى لِإِنْكَارٍ مِنْ يُنْكِرُهُ وَيَمْنَعُ إِيْضَاحَهُ ۝

قال رحمة اللهُ (وأما الأصلُ في أنَّ المُحدِثَ للعالَم) أيْ حالقه
 (يجب) أيْ يلزمُ (أنْ يَتَّسِعَ له الفعل) أيْ أنْ يفْعَلَ أيْ يخلقَ
 ويوجِدَ (نحوَ) أيْ على حسبِ (قصدهِ) أيْ مشيئتهِ (واختيارِهِ و)
 يلزمُ أنَّ (تَنْتَفِعَ عنه كراحتهُ) أيْ أنْ يكونَ غيرَ شاءَ لعدمِهِ بحِيثُ
 لا يوجدُ إلَّا ما شاءَ وجوده في الوقتِ الذِّي شاءَ وجوده فيهِ وأنَّ
 مالم يشأ وجوده لا يوجدُ أبداً وهو أمرٌ أو ضحْهَ كِتابُ الله تعالى
 في آياتٍ كثيرة (قوله تعالى) في سورة الواقعة (﴿أَفَرَءَيْتُمْ مَا
 تُمْنُونَ ﴾٥٨﴿ أَتَمْنَونَهُ مِنَ الولِدِ ﴾﴿ أَسْتَمِنُ تَخْلُقُونَهُ مَا ﴾) أيْ
 تصوِّرونَهُ ولدًا (﴿أَمْ نَحْنُ الْخَلِقُونَ ﴾) فيه خطابٌ للكفار بأنَّ
 الواحدَ منهمُ مع تَمَنِيهِ للولدِ وإرادته لوجوده وإمنائه إذا جامعَ
 فهو عاجزٌ عن خَلْقِ الولدِ منهُ وتصوِّرهِ (فلم يستطعوا أنْ يقولوا
 بحجَّةِ إنَّهم هم (يخلقون) المولود على حسبِ إرادتهم سواءً
 وقتاً أو هيئةً وشكلاً هذا (مع تَمَنِيهِمْ) ذلك (الولدَ فلا يكُونُ)
 الولدُ أيْ لا يوجدُ ولو أرادوه هُمْ (مع كراهيَتِهِ له) أيْ مع مشيئَةِ
 اللهِ عدمَ وجودِهِ (فَنَبَاهُمْ) على عجزِهم بعلامةِ عدمِ نفاذِ مشيئَتِهِمْ
 فتبَيَّنَ (أنَّ الخالقَ هو مَنْ يَتَّسِعَ منهُ المخلوقات) أيِّ الذِّي يُوجِدُ
 المخلوقاتِ (على) حَسْبِ (قصدهِ) أيْ مشيئَتِهِ فلا بدَّ أنْ تكونَ
 مشيئَتُهُ تعالى نافذةً فَمَا شاءَ كانَ وما لمْ يشأْ لمْ يَكُنْ إِذْ لا يكُونُ
 الإِلَهُ مقهوراً أو عاجزاً وإنما هذا سَمَةُ المخلوقِ المرْبُوبِ ٥

تبَيَّنَهُ. قد يَسْتَعْمِلُ بعْضُ علماءِ الكلامِ لفظَ القَصْدِ في حَقِّ اللهِ

تعالى بمعنى المشيئة كما في تأويلاً الماتريدي وغيرة وكان
شيخنا رحمه الله تعالى يجتنب ذلك منعاً للإيهام لا سيما في
هذه الأعصار التي ضعفت فيها كثيراً من الأفهام أو كَلَّتْ وأما
الأشعري رحمه الله فإنه لم يكن يخشى ذلك فاستعمله.

وكذلك لفظ الكراهة فإن علماء التوحيد قد يستعملونه
بمعنى مشيئة عدم الحُدُوث كما في مجرد مقالات الأشعري
وغيره وهم يستعملونه أيضاً بالمعنى المقابل للرِّضى والمحبة
وبمعنى الكون مَقْهُوراً وربما غَمْضَ التَّفْرِيقُ بين الاستعمالاتِ
على كثيرٍ من الناس في أيامنا فينبغي على منْ ذهبَ إلى استعمالِهِ
بمعنى مشيئة عدم الحُدُوث أنْ يُرَاعِي حَالَ سَامِعِيهِ وَأَفَهَامَهُمْ
فإذا خَشِيَ اللَّبْسُ عَلَيْهِمْ اجتنبَ ذلك. والله أعلم ⑤

قال الإمام أبو الحسن رحمه الله (وأما أصلنا في المناقضة على
الخصم في النَّظر) أي في إظهار تناقضه إذا جادلناه (فمَا خودُ)
أيضاً (من سنة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم) أي طريقته
عليه الصلاة والسلام وشرعه الذي جاء به فليس بدعة قبيحة
(و) إنما (ذلك تعليم الله عزَّ وجلَّ إياه حين لَقِيَ الحبر اليهوديَّ
(السمين) واسمُهُ مالكُ بنُ الصَّيف (فقال له نشدتك بالله هل
تجد فيما أنزل الله تعالى من التوراة أنَّ اللهَ تعالى يُبغضُ الحبرَ
السمين) قال الزوجيُّ أي منْ كثرة التَّنَعُّمِ وعدم التَّعَبُّدِ قال عليه

الصلاه والسلام وقد سمنت ممما أطعمنك يهود وكان هذا
الرجل مُعَظَّماً عند اليهود مقدماً فيهم يرجعون إليه في أمرهم
(غضب الحبر حين عيَّره) صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بذلك فقال)
من شدة غضبه (ما أنزل الله على بشرٍ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى
﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا﴾ الآية فناقضه عن
قُرْبٍ) أي أظهر تناقضه قبل أن يمر طويلاً وقت ذلك (لأن
التوراة) بمعنى الكتاب المنزل (شيءٌ وموسى بشر وقد كان
الحبر مُقرّاً بأن الله تعالى أنزل التوراة على) سيدنا (موسى) عليه
السلام وأعقب هذه الحادثة غضب اليهود منه فلما رجعوا إلى
المدينة عزلوه وجعلوا مكانه كعب بن الأشرف. والحديث
رواه الطبرى وابن أبي حاتم وابن المنذر وغيرهم (وكذلك
ناقض) عليه الصلاه والسلام (الذين زعموا) من اليهود (أنَّ الله
تعالى عهد إليهم أن لا يؤمنوا الرسول حتى يأتيهم بقربان تأكله
النار فقال تعالى) في سورة آل عمران (﴿قُل﴾) أي يا محمد
(﴿قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَاتَلْتُمُوهُمْ
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾) أي إنَّ أسلافكم طلبوا من رسلي قبلى مثل
ما طلبتم ففعل الرسل ما طلبوا بإذن الله ومع هذا لم يؤمنوا بهم
ولم يقبلوا منهم وإنما قتلوا لأنهم كانوا معاندين مثلكم إذ
لم يكن سؤالهم طلبا للاستبيان (فناقضهم بذلك) و فعل عليه
الصلاه والسلام ما أمره الله به (و حاجتهم) بهذه الطريقة

قال الإمام أبو الحسن رحمه الله (وأما أصلنا) أي الأصل الذي
 نرجع إليه (في استدراكنا مغالطة الخصوص) أي في الاستدراك
 بإيضاح خروج ما لا يدخل تحت عبارة قلناها أو قاعدة
 قررناها إذا غالطنا الخصم أي حاول أن يموجه فيظهر أنه نقض
 كلامنا من غير أن يكون قد أتى في الحقيقة بناقض (فما خود
 من قوله تعالى) في سورة الأنبياء (﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ
 مِنْ دُونِ اللَّهِ حَسْبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾ إلى قوله ﴿
 وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾) وتمام الآيات الثلاث (﴿إِنَّكُمْ
 وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَسْبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ
 لَوْكَاتٍ هَتَّلَاءٍ إِلَهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلُّ فِيهَا خَلِدُونَ﴾
 ٩٨) ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ (إإنها لَمَّا
 نزلت هذه الآية) شق ذلك على أهل مكة قالوا أيشتم ءالهتنا
 و(بلغ ذلك عبد الله بن الزبير وكان جديلا خصيما) أي محببا
 للجدال والخصوصة من كفار قريش (فقال خصمت محمدًا)
 أي وجدت حجة أسكنت بها محمدًا (ورب الكعبة فجاء إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألسست تزعم أن
 عيسى وعزيزا والملائكة [عباد صالحون فهذه بنو مليح يعبدون
 الملائكة وهذه النصارى تعبد عيسى عليه السلام وهذه اليهود

تعبد عُزِّيْرًا هَلْ عِيسَى وَعُزِّيْرُ وَالْمَلَائِكَةُ^(١) حَصْبُ جَهَنَّمَ يَرِيدُ
 بِذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ فِيهَا تَعْمِيمٌ أَنَّ مَنْ عَبَدَ مِنْ دُونَ اللَّهِ إِنَّهُ يَكُونُ
 فِي الْآخِرَةِ فِي جَهَنَّمَ وَعِيسَى وَعُزِّيْرُ وَالْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
 قَدْ عَبَدُوا إِذَا فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزْعُمُ أَنَّ
 اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَتَعَذَّبُونَ فِي النَّارِ وَهُوَ
 عَكْسٌ مَا صَرَّحَ بِهِ الْكِتَابُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ
 ابْنَ الزِّبَرِيَّ عَلِمَ بَعْضَ الْكُفَّارِ أَنَّ يُوَاجِهَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَضَبَّ الْكُفَّارُ عِنْدَمَا سَمِعُوا هَذَا لِإِظْهَارِ أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خُصِّمَ (فَسَكَّتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اسْتَصْغَارًا الشَّائِئِهِمْ وَلِشَائِنِ ابْنِ الزِّبَرِيَّ (لَا سَكُوتَ
 عَيْنِي) أَىْ جَهْلٍ (وَلَا مِنْقَطَعٍ) أَىْ عَاجِزٍ عَنِ الْجَوابِ بَلْ (تَعْجِبًا
 مِنْ جَهْلِهِ) وَجَهْلِهِمْ بِالْحَقِّ وَعَنْادِهِمْ لَهُ (لأنَّهُ) عَرَبِيٌّ فَصِيحُ
 وَهُمْ عَرَبٌ فُصَحَّاءُ وَ(لِيَسْ فِي الْآيَةِ) بِحَسْبِ لِسَانِ الْعَرَبِ (مَا
 يُوَجِّبُ دُخُولَ عِيسَى وَعُزِّيْرُ وَالْمَلَائِكَةِ فِيهَا لَأَنَّهُ) تَعَالَى (قَالَ
 وَمَا تَعْبُدُونَ) وَلِفَظُّ مَا وَإِنْ كَانَ يَدْلُلُ عَلَى الْعُمُومِ لَكِنَّهُ عَامٌ فِي
 مَا لَا يَعْقُلُ وَلَا يُوَصَّفُ بِالْعِلْمِ فَلَا يَدْخُلُ الْعُقَلَاءَ تَحْتَهَا فَيَكُونُ
 مَعْنَى الْآيَةِ أَنْتُمْ أَيْهَا الْمُشْرِكُونَ سَتَكُونُونَ وَقُوْدًا لِجَهَنَّمَ التِّي
 سَتُلْقَى فِيهَا أَيْضًا أَصْنَامَكُمْ وَمَا عَبَدْتُمْ مِنَ الْجَمَادَاتِ كَالشَّمْسِ

(١) ما بين المعقوفتين محظوظ من النسخة الخطية ولكنَّ السياق يدلُّ عليه فهو مثبتٌ بالتقديرِ
مِنْيَ لَا بالحرفِ كما هو في الأصل المخطوط. سمير.

والقمر زيادةً في إهانتِكُمْ وتعذيبِكُمْ، ولكن لَمَّا كان بُغْضُ سيدنا
 محمدٌ صلَى اللهُ عليه وسلَّمَ قد أكلَ قلبَ عبدَ اللهِ بنَ الزِّبْعَرِي
 وأعمَّى حُبَّ مخاصِمِهِ والرِّدَّ عليه بصيرَتَهُ فَاتَّهُ هذا الْأَمْرُ الَّذِي
 ما كان يفوتُ عربِيًّا في زمانه، وهذا التوجيهُ للأيةِ ذكرُهُ الطبرِيُّ
 في تفسيرِهِ وأبو الليث السمرقندِيُّ في بحر العلوم وغيرِهِما قال
 أبو المظفرِ ابنِ السمعانِي في تفسيرِهِ زَعَمَ قطْرُبَ وَجَمَاعَةُ مِنَ
 النَّحْوِينَ أَنَّ الْأَيَّةَ مَا تناولَتْ إِلَّا الأَصْنَامَ مِنْ حَيْثُ الْعَرَبِيَّةِ لِأَنَّ
 اللهَ تَعَالَى قَالَ ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ وَهَذَا يُقَالُ فِيمَا
 لَا يَعْقُلُ، فَأَمَّا فِيمَنْ يَعْقُلُ فَيُقَالُ وَمَنْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ اهـ قَالَ
 وَأَنْزَلَ اللهُ أَيْضًا فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ الزِّبْعَرِيِّ ﴿مَا ضَرَبَ لَكُمْ إِلَّا جَدَلًا
 بِلَّهُمْ قَوْمٌ خَصِّمُونَ﴾ يَعْنِي أَنَّهُمْ قَالُوا مَا قَالُوا خُصُومَةً وَمِجَادَلَةً
 بِالْبَاطِلِ وَإِلَّا فَقَدْ عَرَفُوا أَنَّ الْمُرَادَ هُمُ الْأَصْنَامُ اهـ

وذكر الإمامُ الأَشْعَرِيُّ وجَهًا آخَرَ وَهُوَ أَنَّ لَفْظَ مَا كَسَائِرِ
 الْأَفَاظِ الْعُمُومِ لَا تَدْلُّ عَلَى الْعُمُومِ بِمَجْرِدِهَا بَلْ تَحْتَمِلُ الدَّلَالَةَ
 عَلَيْهِ وَتَحْتَمِلُ الدَّلَالَةَ عَلَى خَلَافِهِ أَيْضًا وَإِنَّمَا تُعْرَفُ دَلَالُهَا
 بِالْقَرَائِنِ (وَلَمْ يَقُلْ) اللهُ تَعَالَى (وَكُلَّ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ) فَلِمْ
 يَكُنْ مَعَ لَفْظِ مَا قَرِينَةً يُحْمَلُ لِأَجْلِهَا عَلَى الْعُمُومِ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ
 الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَارَ إِلَى الْأَصْنَامِ عِنْدَ تِلَاءَهُ هَذِهِ
 الْآيَةُ فَحُمِلَ لَفْظُ مَا لِأَجْلِ ذَلِكَ عَلَى خَصُوصِ الْأَصْنَامِ وَلَمْ
 يَبْقَ وَجْهٌ لِيُدْخَلَ تَحْتَهَا عِيسَى وَعَزِيزٌ وَالْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ،

وهذا الوجه مبني على المشهور من مذهب أبي الحسن رحمة الله من التوقف في حمل الفاظ العموم كمن وما والذين وأسماء الجموع المعرفة بأجل ونحو ذلك على العموم أو الخصوص حتى توجد قرينة تتحمل لأجلها على أحدهما وهذا القول مرجوح وما ذهب إليه الطبرى رحمة الله أقوى وأسلم، (وإنما أراد ابن الزبير مغالطة النبي صلى الله عليه وسلم ليوهم قومه أنه قد حاجه فأنزل الله عز وجل) زيادة في دفع ذلك الإيهام قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَا الْحُسْنَةَ) يعني من المعبد (أى من المعبودين) (أُولَئِكَ عَنْهَا مُبَعَّدُونَ) فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك (فاصاروا يلغطون والملائكة ليسوا داخلين (فضجوا عند ذلك) أى صاروا يلغطون (لَمَّا يَتَبَيَّنَ انْقِطَاعُهُمْ) في المعاشرة (وغلطهم) في الفهم (فقالوا أَلَهُمَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ) يعني عيسى عليه السلام (مَا ضَرَبْتُهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ) وأرادوا بذلك أن الله لهم خير من عيسى فكيف يكون عيسى مبعداً عن نار جهنم وتكون الله لهم فيها (فأنزل الله تعالى (ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدرون) إلى قوله (خصيمون) أى قوله تعالى (ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدرون) ٥٧ وقالوا أَلَهُمَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبْتُهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ) ٥٨

قال الإمام أبو الحسن (و) لم يكن مُرَادُنَا مِمَّا سبقَ استيعابَ
القواعدِ بلْ (كل ما ذكرناه مِنَ الـأَيـ) فـى هذا الجوابِ الثانـى
إنما هو للتمثيلِ فـما ذكرناه (أو لم نذكـرُه) مِمـا يـجري مـجـراـه
هو (أصلـ لـنـا وـحـجـةـ لـنـا فـى الـكـلامـ فـيـما نـذـكـرـهـ مـنـ تـفـصـيلـ) مـمـا
يـعـرـضـ وـتـقـضـيـ المـصـلـحـةـ الـدـيـنـيـةـ الـكـلامـ فـيـهـ (وـإـنـ لـمـ تـكـنـ كـلـ
مـسـائـلـ) مـمـا يـحدـثـ (مـعـيـنـةـ فـى الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ) لـأـنـنـاـ نـتـبـعـ فـىـ ذـلـكـ
الـمـنـهـجـ الـذـىـ سـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـىـ الـمـسـائـلـ
الـمـشـابـهـةـ الـتـىـ كـانـتـ فـىـ أـيـامـهـ وـلـوـ كـانـ مـثـلـ هـذـاـ الـمـنـهـجـ مـحـرـمـاـ
أـوـ مـذـمـومـاـ أـوـ بـاطـلـاـ لـمـاـ سـلـكـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
وـلـمـاـ نـزـلـتـ ءـاـيـاتـ الـقـرـءـانـ عـلـىـ وـفـقـهـ وـ(ـلـأـنـ) الـكـلامـ يـكـونـ عـلـىـ
حـسـبـ ماـ تـقـضـيـهـ المـصـلـحـةـ الـدـيـنـيـةـ فـإـنـهـ إـنـ اـقـضـتـ الـكـلامـ فـىـ
أـمـرـ حـسـنـ الـكـلامـ فـيـهـ وـ(ـمـاـ حـدـثـ تـعـيـنـهـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـعـقـلـيـاتـ)
أـيـ الـتـىـ تـقـامـ عـلـيـهـ الـحـجـةـ بـالـعـقـلـ وـيـحـتـاجـ فـيـهـ إـلـىـ ذـلـكـ (ـفـىـ
أـيـامـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـصـحـابـةـ قـدـ تـكـلـمـنـاـ فـيـهـ) كـمـاـ
تـكـلـمـوـاـ فـيـهـ عـلـىـ نـحـوـ مـاـ ذـكـرـنـاـ وـلـوـ سـكـتـوـاـ لـاـ دـعـىـ الـخـصـومـ
عـجـزـهـمـ وـانـقـطـاعـهـمـ وـعـدـمـ اـسـتـنـادـ كـلـامـهـمـ إـلـىـ حـجـةـ وـلـوـ تـكـلـمـوـاـ
فـىـ مـسـائـلـ تـسـتـغـرـبـ لـمـ تـكـنـ مـعـهـودـةـ فـىـ أـيـامـهـمـ وـلـاـ كـانـ الـكـلامـ
فـيـهـ جـارـيـاـ لـقـيـلـ هـؤـلـاءـ مـتـنـطـعـونـ مـتـكـلـفـونـ وـلـنـفـرـ النـاسـ مـنـهـمـ
وـعـلـىـ هـذـاـ السـنـنـ جـرـىـ عـلـمـاءـ أـهـلـ السـنـنـ نـصـرـهـمـ اللـهـ حـيـثـ
وـجـدـتـ الـحـاجـةـ لـلـكـلامـ تـكـلـمـوـاـ عـلـىـ وـفـقـهـاـ وـأـظـهـرـوـاـ الـحـجـةـ

وَقَمُوا مَعَا الْمُخَالِفَ وَحِيثُ لَمْ يُوجَدْ مَصْلَحةٌ فِي الْكَلَامِ وَنُسِبَ
الْمُتَكَلِّمُ إِلَى التَّكْلِفِ وَالتَّنْطُعِ أَوْ عَسْرَ عَلَى السَّامِعِينَ فَهُمُ كَلَامُه
لَمْ يَتَكَلَّمُوا فَجَعَلُوا لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا مَنَاسِبًا جَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا
وَأَجْزَلَ ثَوَابَهُمْ ⑤

قال الإمام أبو الحسن رحمه الله (والجوابُ الثالثُ أَنَّ هَذِهِ
الْمَسَائِلَ الَّتِي سَأَلُوا عَنْهَا) هل علمها رسول الله صلى الله عليه
وسلم أو لا وهل تكلم فيها أو لا (قد علمها رسول الله صلى الله عليه
الله عليه وسلم ولم يجهل منها شيئاً مفصلاً غير أنها لم تحدث
في أيامه مُعَيَّنةً فيتكلم فيها أو لا يتكلم فيها) أَيْ إِنَّ سَؤَالَهُمْ ثُمَّ
جَوَابُهُمْ ثُمَّ مَا بَنَوْهُ عَلَى ذَلِكَ واقعٌ فِي غَيْرِ مَحْلِهِ لِأَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي
حَصَلَ فِي زَمِنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلِمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ بِحُصُولِهِ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ يَسْعَنَا نَحْنُ بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ أَنَّ
لَا نَتَكَلَّمْ فِيهِ وَأَمَا أَمْرُ لَمْ يَحْدُثْ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
الله عليه وسلم لِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لَنَا أَنْ نَبْنِي عَلَى مَجْرِid ذَلِكَ أَنْهُ
يَسْعَنَا إِذَا حَدَثَ عَدُمُ الْكَلَامِ فِيهِ وَتَقْرِيبُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي
زَمِنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّائِرَاتُ الَّتِي تَطِيرُ فِي الْفَضَاءِ
فَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِذَلِكَ وَلَا ذَكَرَ
حَكْمَهَا فَهُلْ يَجُوزُ الاعتراضُ عَلَى مَنْ اسْتَعْمَلَهَا وَقَالَ بِجُوازِهَا
لِمُعَجَّرِدِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَذْكُرْهَا وَهُلْ يَصِحُّ
أَنْ يُقَالَ فِي هَذَا الْمَعْرِضِ لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم فعلينا اجتنابهُ بل لا يصحُ ذلك ولا يقبلُ وإنما كان يصحُ
لو وُجدَتْ في زمِنِ النبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَعَمَّدَ اجتنابها
كما حصلَ بالنسبةِ لمصافحةِ النساءِ فإنَّ الرجالَ كانوا يبايعونهُ
صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمصافحةِ على ما هُوَ الأصلُ في البيعةِ
عندَ العَرَبِ فأرادتِ النساءُ مبايعته بالمصافحةِ فأبَى وقالَ إِنِّي
لا أصافحُ النساءَ فبنَى العلماءُ على إِبائةِ عندَ ذلك المنعِ من
مصالحةِ الرجلِ للمرأةِ الأجنبيةِ. والحديثُ رواهُ مالكُ وأحمدُ
والنسائيُّ وغيرُهُم. هذا (وإنْ كانتْ) هذهِ المسائلُ لم تحدثْ
في أيامِهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكنْ (أُصُولُهَا موجودَةٌ في القراءانِ
والسُّنَّةِ) فيجوزُ الرُّجُوعُ إلى الأصولِ والكلامُ فيها عندَ حدوثِها
(و) ذلكَ على وَفْقِ (ما حَدَثَ مِنْ شَيْءٍ فِيمَا لَهُ تَعْلُقٌ بِالدِّينِ مِنْ
جهةِ الشَّرِيعَةِ) ولم يَكُنْ تَكَلَّمَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تفصيلاً (فقد تَكَلَّمُوا) أيِ الصَّحَابَةُ (فيهِ وبحثوا عنهُ وناظروا فيهِ
وجادلوا وحاجُوا كمسائلِ العَوْلِ) كما لو تُؤْفَيَتِ امرأةً وتركتْ
ورثَةً أخْتَ شَرِيقَةَ وآخْتَ لَأْبِ زَوْجًا فللأخْتِ الشَّرِيقَةِ النَّصْفُ
وللأخْتِ مِنَ الْأَبِ السُّدُسُ فَلَا يَبْقَى لِلزَّوْجِ إِلَّا الثُّلُثُ بِينَمَا فَرَضَهُ
هو النَّصْفُ فقد ضاقتِ الترَكَةُ عن الفروضِ فمَنْ قالَ بالعَوْلِ
قالَ بِأَنَّ أَصْلَ المَسْأَلَةِ أَنَّهَا مِنْ سِتَّةِ فَتَعُولُ إِلَى سَبْعَةِ فَيَأْخُذُ كُلُّ
مِنَ الزَّوْجِ وَالشَّرِيقَةِ ثَلَاثَةَ أَسْبَاعٍ وَتَأْخُذُ الْأَخْتُ لَأَبِ سُبْعَاعًا (و)
مسائلِ ميراثِ (الجَدَّاتِ مِنْ) مسائلِ (الفرائضِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ

الأحكام) فيها كميراث الجد مع الإخوة (وكالحرام) أى قول
الرجل لامرأته أنت حرام على (والبائن) أى قوله لها أنت بائنة
(وأبنته) أى قوله لها أنت طالق أبنته (و) قوله (حبلك على
غاريبك) تشبيهاً لها بالدابة إذا وضع الجبل على كتفها ولم يربط
 بشيء ثم أرسلت في المراعي تذهب حيث شاء (وكالمسائل
في الحدواد) كالتي ولدت ليست أشهر من النكاح (والطلاق)
 كالسكنى والنفقة للبائن وغير ذلك (مِمَّا يكثُر ذِكْرُهَا مِمَّا قد
 حدث في أيامهم ولم يجيء في كل واحدة منها نص عن النبي
 صلى الله عليه وسلم لأنّه لو نص على جميع ذلك ما اختلفوا
 فيها وما بقي الخلاف إلى الآن وهذه المسائل) مع أنها من أمور
 الشريعة ومن الأحكام الدينية (وإن لم يكن في كل واحدة منها
 نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم) مع ذلك (ردوها
 وقاوها على ما فيه نص من كتاب الله تعالى والسنّة و) إجماع
(اجتهدوا) أى أن الحادثة التي لم يرد فيها بعينها نص عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لم يتركوها مهملة من غير تبيان حكمها
 في الشرع بل ردوها إلى القواعد التي وضعها بالوحى نبى الله
 صلى الله عليه وسلم وإلى الأصول التي أصلها وذلك للحاجة
 وهذا بعينه ما فعله علماء أصول الدين حيث تكلموا في ما قامت
 الحاجة للكلام فيه ممّا حدث في أيامهم على حسب الأصول
 الثابتة في الشريعة، ولو كان هذا المنهج ممنوعا أو مذموما لما

نَهَجَهُ الصَّحَابَةُ بِالْتَّفَاقِ مِنْهُمْ ثُمَّ التَّابِعُونَ ثُمَّ أَتَبَاعُ التَّابِعِينَ وَهُلْمَ
جَرَّاً (فَهَذِهِ) جَادَّةٌ مُسْتَقِيمَةٌ يَسْلُكُهَا مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى مَعَ
لَفْتِ النَّظَرِ إِلَى أَنَّ أَحْكَامَ الْفَرَائِضِ وَالْحَدُودِ وَالْطَّلاقِ الْحَادِثَةِ
الْمُتَقْدِمِ ذِكْرُهَا هِيَ (أَحْكَامُ حَوَادِثِ الْفَرُوعِ) وَقَدْ (رَدُّهَا إِلَى
أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ) الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا (الَّتِي هِيَ فَرُوعٌ لَا تُسْتَدِرَكُ
أَحْكَامُهَا) أَيْ لَا يُوَصِّلُ إِلَيْهَا (إِلَّا مِنْ جَهَةِ السَّمْعِ وَالرُّسْلِ) وَمَعَ
هَذَا فَقَدْ تَجَرَّوْا عَلَى قِيَاسِ أَحْكَامِهَا بِعَقْوَلِهِمْ عَلَى الْأَحْكَامِ
الْوَارِدَةِ الْمَنْصُوصَةِ وَجَازَ ذَلِكَ لِمَنْ تَأْهَلَ مِنْهُمْ وَوَصَلَ إِلَى رَتْبَةِ
الْإِسْتِبْنَاطِ وَالْإِجْتِهَادِ (فَأَمَّا حَوَادِثُ تَحْدُثُ فِي الْأَصْوَلِ) أَيْ فِي
أَصْوَلِ الدِّينِ (فِي تَعْيِينِ مَسَائلِ) لَمْ تَرْدِ مُعَيْنَةً بِنَصِّهَا عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَيُبَيَّغُ لِكُلِّ عَاقِلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُرَدَّ حُكْمَهَا
إِلَى جَمْلَةِ الْأَصْوَلِ) الْعَقْدِيَّةُ (الْمُتَفَقِّعُ عَلَيْهَا بِالْعُقْلِ وَالْحَسِّ
وَالْبَدِيهَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ) كَصَرَائِحِ النُّصُوصِ الْقُرْءَانِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ
وَالْإِجْمَاعِ الْقَطْعِيِّ وَفَقَهُ الْمَنْهَاجِ الَّذِي تَقْدَمَ بِبَيَانِهِ عَنِ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ (لَانَّ حَكْمَ مَسَائلِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي طَرِيقُهَا السَّمْعُ أَنْ تَكُونَ
مَرْدُودَةً إِلَى أَصْوَلِ الشَّرِيعَةِ الَّذِي طَرِيقُهُ السَّمْعُ) فَلَا يُعْتَمِدُ مُثَلًا
عَلَى حَكْمِ الْعُقْلِ بِأَنَّ الْجُزْءَ أَصْغَرُ مِنَ الْكُلِّ لِيُسْتَبَطَ مِنْ ذَلِكَ
حَكْمُ اِنْتِقَاضِ الْوَضُوءِ بِمَسِّ الْفَرْجِ (وَحَكْمُ مَسَائلِ الْعُقْلَيَّاتِ
وَالْمَحْسُوسَاتِ أَنْ يُرَدَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَى بَابِهِ) فَيُسْتَدِلُّ عَلَى
الْحَادِثِ مِنْهَا بِمَا هُوَ مُقَرَّرٌ وَمَجْتَمِعٌ عَلَيْهِ مِنْ أَصْوَلِهَا عَلَى مَا

سبق إيضاحه (ولا تُخلط العقليات بالسمعيات ولا السمعيات بالعقليات) فلا يَسْتَدِلُّ مثلاً على معتقد التسلية إذا ناظرها بقول الله تعالى في سورة المائدة **﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾** (٧٣) فإنَّ الخصم لا يؤمن بالقراءان حتى يعتبره حجَّة، وهكذا يُتَرَكُ كلَّ أميرٍ مَنْزَلَتُه، فإذا كَلَمَ الرَّافضيَّ الذِّي لا يَرَى مَنْزَلَةً لأبي بكرٍ وعمرٍ وعثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَا يَسْتَدِلُّ فِي إِبْطَالِ كَلَامِهِ بِالْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَّةِ مِنْ طَرِيقِهِمْ، وإذا أَوْرَدَ الْمُبْتَدِعُ شَبَهَةً اسْتَنَدَ فِيهَا عَلَى الْعُقْلِ بِزَعْمِهِ لَمْ يَكُفِّ فِي الْغَالِبِ فِي دَفْعِ ضَرْرِهِ عَنِ النَّاسِ أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ بِمَجْرِيِّ إِيْرَادِ ءَايَةٍ أَوْ حَدِيثٍ لِأَنَّهُ يَزْعُمُ عَنْدَئِذٍ مَعْنَى لِلْآيَةِ عَلَى خَلَافِ مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّ أَوْ يَزْعُمُ لِلْحَدِيثِ مَعْنَى عَلَى خَلَافِ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيَّ مَسْتَنِدًا عَلَى زَعْمِهِ فِي تَأْوِيلِهِ إِلَى مَا أَقَامَ مِنْ دَلِيلٍ عَقْلَيِّ إِنْذَا لَمْ تُنَقْضْ شَبَهَتُهُ بِالْعُقْلِ وَأَحْكَامِهِ راجَتْ شَبَهَتُهُ عَنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ وَانْخَدَعُوا بِكَلَامِهِ فَضَلُّوا وَهَلَكُوا وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرَ ابْنَ الْبَاقْلَانِيَّ كَمَا رَوَى الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ أَنَّ الْمَلِكَ فَنَّا خُسْرُهُ ابْنَ بُوْيَه طَلَبَ أَنْ يُحْضَرَ إِلَى مَجْلِسِهِ مَنْ يَقُومُ بِحَجَّةٍ أَهْلِ السَّنَةِ فَسُمِّيَ لَهُ شَيْخُ وَشَابٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَمَّا الشَّيْخُ فَأَبُو الْحَسْنِ الْبَاهْلِيُّ وَأَمَّا الشَّابُ فَأَبُو بَكْرِ بْنِ الْبَاقْلَانِيَّ فَأَرْسَلَ يَدْعُوهِمَا لِلْحَضُورِ قَالَ الْبَاقْلَانِيُّ فَلَمَّا وَصَلَ الْكِتَابُ إِلَيْنَا قَالَ الشَّيْخُ وَبَعْضُ أَصْحَابِنَا هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ فَسَقَةٌ وَلَيْسَ غَرْضُ الْمَلِكِ مِنْ هَذَا إِلَّا أَنْ يُقَالَ إِنَّ

مَجْلِسَهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى أَصْحَابِ الْمَحَابِرِ كُلِّهِمْ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ خَالِصًا لِنَهْضَتْ فَأَنَا لَا أَحْضُرُ عِنْدَ قَوْمٍ هَذِهِ صَفَّتُهُمْ فَقَالَ
 الْقَاضِي كَذَا قَالَ ابْنُ كُلَّابٍ وَالْمُحَاسِبِيُّ وَمَنْ كَانَ فِي عَصْرِهِمَا
 مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ إِنَّ الْمَأْمُونَ لَا نَحْضُرُ مَجْلِسَهُ حَتَّى سَاقَ أَخْمَدَ
 إِلَى طَرَسُوسَ ثُمَّ مَاتَ الْمَأْمُونُ وَرَدُّوهُ إِلَى الْمَعْتَصِمِ فَامْتَحَنَهُ
 وَضَرَبَهُ وَهَؤُلَاءِ أَسْلَمُوهُ وَلَوْ مَرُوا إِلَيْهِ وَنَاظُرُوهُ لِكَفُوهُ عَنْ هَذَا
 الْأَمْرِ فَإِنَّهُ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّ الْقَوْمَ لَيْسُوا لَهُمْ حَجَّةٌ عَلَى دُعَاوِيهِمْ
 فَلَوْ مَرُوا إِلَيْهِ وَبَيَّنُوا لِلْمَعْتَصِمِ لَا رَتَدَعُ الْمَعْتَصِمُ وَلَكِنْ أَسْلَمُوهُ
 فَجَرَى عَلَى أَخْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا جَرَى وَأَنْتَ أَيُّهَا
 الشَّيْخُ تَسْلُكُ سَبِيلَهُمْ حَتَّى يَجْرِيَ عَلَى الْفُقَهَاءِ مَا جَرَى عَلَى
 أَخْمَدَ وَيَقُولُوا بِخَلْقِ الْقُرْءَانِ وَنَفِيِّ رُؤْيَاةِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَا أَنَا خَارِجٌ
 إِنْ لَمْ تَخْرُجْ قَالَ فَخَرَجْتُ مَعَ الرَّسُولِ نَحْوَ شِيرَازَ فِي الْبَحْرِ
 حَتَّى وَصَلَتُ إِلَيْهَا ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ دُخُولِهِ عَلَى الْمَلِكِ وَمَنَاظِرِهِ مَعَ
 الْمُعْتَزِلَةِ وَقَطَعِهِ إِيَّاهُمْ مَا ذَكَرَ قَالَ ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ ابْنَهُ يُعَلِّمُهُ
 مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَلْفَ لَهُ كِتَابَ التَّمَهِيدِ فَتَعْلَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِ
 تَعْلِقًا شَدِيدًا اهـ وَلَذِكْ قَالَ أَبُو الْحَسِنِ رَحْمَةُ اللَّهِ (فَلَوْ حَدَثَ
 فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَلَامُ فِي خَلْقِ الْقُرْءَانِ وَفِي
 الْجُزْءِ وَالْطَّفْرَةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ لِتَكَلَّمَ فِيهِ وَبَيْنَ) بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ (كَمَا
 بَيْنَ سَائِرَ مَا حَدَثَ فِي أَيَّامِهِ مِنْ تَعْبِيِنِ الْمَسَائلِ وَتَكَلَّمَ فِيهَا) وَقَدْ
 سَبَقَتْ أَمْثَلُهَا ٥

وَكُنْ عَلَى ذُكْرٍ أَنَّ أَصْوَلَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْعُقْلِيَّةِ قَدْ بَيَّنَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا ذَكَرَ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّا
 وَأَوْضَحَهُ وَأَنَّ عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَإِنْ رَجَعُوا إِلَى حُكْمِ الْعُقْلِ
 فِي الْعُقْلِيَّاتِ عَلَى مَا دَلَّهُمْ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ
 الْحَجَّ «فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ» وَقَوْلِهِ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ
 «وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ» ١٠ فَإِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ جَعَلُوا نَصْوَصَ الشَّرْعِ مِيزَانًا يَزْنُونَ بِهِ مَا أَدَاهُمْ إِلَيْهِ النَّظَرُ
 الْعُقْلُ لِيَزْدَادُوا تَأْكِيدًا مِنْ أَيَّةِ نَتْيَاجَةِ عُقْلِيَّةِ وَصَلَوَا إِلَيْهَا فَيَبْحَثُوا
 عَنِ الْخَطِئِ فِيهَا إِذَا خَالَفُوا نَصْوَصَ الشَّرِيعَةِ فَكَانَ الشَّرْعُ عِنْهُمْ
 حَارِسًا لِلنَّظَرِ يَمْنَعُ مِنْ تَطْرُقِ الْخَلْلِ إِلَيْهِ وَذَلِكَ لِشَهَادَةِ الشَّرِيعَةِ
 وَالْعُقْلُ مَعًا أَنَّ دِينَ اللَّهِ لَا يَأْتِي إِلَّا بِمُجَوَّزَاتِ الْعُقْلِ فَلَا يُؤَدِّي
 النَّظَرُ الصَّحِيحُ إِلَى مَا يَخَالِفُ الدِّينَ

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسْنِ رَحْمَهُ اللَّهُ (ثُمَّ يُقَالُ) فِي زِيَادَةِ الرَّدِّ عَلَى
 الْمُخَالِفِينَ (النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصْحَّ عَنْهُ حَدِيثٌ فِي
 أَنَّ الْقُرْءَانَ غَيْرَ مَخْلُوقٍ أَوْ هُوَ مَخْلُوقٌ فَلِمَ قُلْتُمْ إِنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ)
 وَتَكَلَّمْتُمْ فِي ذَلِكَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَنَشَرْتُمُوهُ وَأَشْعَتمُوهُ وَنَاظَرْتُمْ
 عَلَيْهِ وَهَذَا بِلَا شَيْكٍ دَاخِلٌ تَحْتَ عِلْمِ الْكَلَامِ (فَإِنْ قَالُوا قَدْ قَالَهُ
 بَعْضُ الصَّحَابَةِ وَبَعْضُ التَّابِعِينَ قَيلَ لَهُمْ يَلْزُمُ الصَّحَابَيَّ وَالتَّابِعَيَّ
 مِثْلُ مَا يَلْزِمُكُمْ مِنْ أَنْ يَكُونُ مُبْتَدِعًا ضَالًا) عَلَى حَسْبِ أَصْلِكُمْ

(إذ قال ما لم يقله الرسول صلى الله عليه وسلم) وهذا ظاهر
جداً مبطل لكلامهم يُبيّنُ أنهم مُتَحَكِّمُونَ لا يَجْرُونَ على أصلٍ
ولا قاعدةٍ (فإن قال قائلٌ) منهم (فأنا أتوقف في ذلك فلا أقول
مخلوق ولا غير مخلوق قيل له فأنت في توقفك في ذلك مبتدع
ضالٌ لأنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لم يقل إِنْ حدثت هذه
الحادثة بعْدِي فتوقفوا فيها ولا تقولوا فيها شيئاً ولا قال ضَلَّلُوا
وَكَفَرُوا مَنْ قال بِخَلْقِهِ أو مَنْ قال بِنَفْيِ خَلْقِهِ) أيْ لم يتكلم تعينا
في هذه المسألة فمعنى كلام الإمام أبي الحسن رحمه الله أنَّ
القاعدة التي قَعَّدَها المخالفون من أنه لا يجوز التكلم في ما لم
يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم تَعْيِنَا تَحْكُمُ بِضَلَالِهِم
إذ إنهم قد تكلموا تعينا في مسألة خلق القرءان ولم يتكلم فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يُنجِي أحدُهُمْ مِنْ ذلك
الحكم بحسب أصلهم أن يتوقف أيضاً عن الكلام في المسألة
بأن يقول لا أحُكُمُ بِضَلَالٍ من قال ذلك ولا بعدم ضلالِهِ لأنَّه
في قوله أنا متوقف أو أنَّ الحكم التوقف يكون قد تكلم تعينا
في ما لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يقل
عليه الصلاةُ والسلامُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقُرْءَانِ فَتَوَقَّفُوا فِي أَمْرِهِ،
فمرادُ الأشعري رحمه الله بيان شدة فساد القاعدة التي قَعَّدوها
فإنها تؤدي بمن يأخذ بها إلى أن يكون ضالاً إذا حكم بحكم في
المسألة الحادثة وضالاً إذا توقف عن الحكم وضالاً إذا تكلم

وضالاً إذا سكتَ فماذا يقول المنصف في قاعدةٍ هذا شأنها ٥

قال الإمام أبو الحسن رحمه الله (وَخَبِرُونَا لَوْ قَالَ قَائِلٌ إِنَّ عِلْمَ
اللهِ مَخْلوقٌ أَكْنَتُمْ تَتَوَقَّفُونَ فِيهِ أَمْ لَا فَإِنْ قَالُوا لَا) لسنا نتوقفُ
في ذلك بل نحْكُمُ بِكُفْرِهِ (قيل لهم فلم يقل النبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا) فكيف تكلمتم وكَفَرْتُمْ مَنْ
يقول ذلك (وكذلك لو قال قائل هذا ربكم شَبَعَانُ) من الطعام
(أو رَيَانُ) من الماءِ (أو مكتسي) بالثياب (أو عَرْيَان) من الْكِسْوَةِ
(أو مقرور) من البرد (أو صَفْرَاؤِي) غلَبَتِ الصَّفَرَاءُ عَلَى مَزَاجِهِ
(أو مَرْطُوبٌ) أو يَابْسٌ (أو جَسْمٌ) مَرَكَبٌ (أو عَرَضٌ) أَيْ صَفَةٌ
(أو يَشَمُّ الريح) أَيِ الرَّائِحةَ (أو لَا يَشَمُّهَا أَو هَلْ لَهُ أَنْفٌ وَقَلْبٌ
وَكَبْدٌ وَطَحَّالٌ وَهَلْ يَحْجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ) وَهَلْ يَسْكُنُ الْكَعْبَةَ فِي
موسمِ الْحَجَّ كَمَا قَالَهُ بَعْضُ أَهْلِ عَصْرِنَا (وَهَلْ يَرْكُبُ الْخَيْلَ أَوْ
لَا يَرْكُبُهَا وَهَلْ يَغْتَمُ) أَيْ يَحْزُنُ (أَمْ لَا) وَهَلْ يَبُولُ فِي كُونِ الْمَطَرِ
مِنْ بُولِهِ أَوْ هَلْ يُجَامِعُ فِي كُونِ الإِمْنَاءِ مِنْ جِمَاعِهِ كَمَا صَرَّحَ
بِهِمَا بَعْضُ أَهْلِ عَصْرِنَا (وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ لَكَانَ يَنْبَغِي
أَنْ تَسْكُتَ عَنْهُ) عَلَى حَسْبِ مَذْهَبِكَ بِالتَّوْقِفِ عَمَّا لَمْ يَرِدْ نَصًا
مُعَيَّنًا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَأَنْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَصْحَابُهُ أَوْ كَنْتَ
لَا تَسْكُتُ فَكُنْتَ تُبَيِّنُ بِكَلَامِكَ أَنَّ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَى

الله عَزَّ وَجَلَّ وَتَقْدِيسَ) فَتَقُولُ (بِحَجَةٍ كَذَا وَكَذَا). قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ
(فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ) فِي الْجَوَابِ عَنِ السُّؤَالِ السَّابِقِ (أَسْكُنْتُ عَنْهُ وَلَا
أَجِيئُهُ بِشَيْءٍ أَوْ أَهْجِرُهُ أَوْ أَقُومُ عَنْهُ أَوْ لَا أَسْلِمُ عَلَيْهِ وَلَا أَعُودُهُ إِذَا
مَرَضَ وَلَا أَشْهُدُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ) أَوْ شَيْئًا مِنْ نَحْوِ ذَلِكَ (قِيلَ
لَهُ فَيُلَزِّمُكَ) أَيْ عَلَى حَسْبِ مَذْهِبِكَ (أَنْ تَكُونَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ
الصِّيَغِ التِّي ذَكَرَتَهَا مُبْتَدِعًا ضَالًّا لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَمْ يَقُلْ مِنْ سَأَلٍ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَاسْكُنُوا عَنْهُ وَلَا قَالَ
لَا تُسَلِّمُوا عَلَيْهِ وَلَا قُومُوا عَنْهُ وَلَا قَالَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَأَنْتُمْ مُبْتَدِعُونَ
إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ) وَأَنْتُمْ تَطْلُبُونَ مِنَّا أَنْ نَفْعَلَ مِثْكُمْ فَنَسْكَتَ وَلَا
نَتَكَلَّمُ عَنْ حَدَوْثِ الْحَوَادِثِ فَنَكُونُ مُبْتَدِعُونَ مِثْكُمْ وَهَذَا مِمَّا
لَا نَقْبِلُهُ أَبَدًا (وَلَمْ) تَطْلُبُونَ مِنَا السُّكُوتَ وَأَنْتُمْ (لَمْ تَسْكُنُوا عَنْ
قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْءَانِ) بَلْ كَفَرْتُمُوهُ (وَ) نَحْنُ نَقُولُ لَهُمْ أَخْبَرُونَا (لَمْ
كَفَرْتُمُوهُ وَلَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
فِي نَفْيِ خَلْقِهِ وَتَكْفِيرِ مَنْ قَالَ بِخَلْقِهِ) وَكُلُّ مَا وَرَدَ مَرْفُوعًا فِي هَذَا
الشَّأنِ فَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ عَدَّةٌ مِنْهُمُ الْحَافِظُ البِيْهَقِيُّ
فَإِنَّهُ قَالَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ وَنَقِيلَ إِلَيْنَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا الْقُرْءَانُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَرُوِيَ ذَلِكَ أَيْضًا
عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ مَرْفُوعًا وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ أَسَانِيدُهُ مُظْلِمَةٌ لَا
يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَاجَ بِشَيْءٍ مِنْهَا وَلَا أَنْ يُسْتَشَهَدَ بِشَيْءٍ مِنْهَا اهـ (فَإِنْ

قالوا) كَفَرْنَاهُ (لأنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَبْلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَنْفِي خَلْقِهِ وَتَكْفِيرُ مَنْ قَالَ يَخْلُقُهِ) وَهَذَا ثَابِتٌ عَنْهُ مَعْرُوفٌ (قِيلَ لَهُمْ وَلَمْ يَسْكُنْ أَحْمَدُ عَنْ ذَلِكَ بَلْ تَكَلَّمُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنْ قَالُوا لَأَنَّ الْعَبَاسَ الْعَنْبَرِيَّ وَوَكِيعًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيَّ وَفَلَانًا وَفَلَانًا قَالُوا إِنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَمَنْ قَالَ بِأَنَّهُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ قِيلَ لَهُمْ وَلَمْ يَسْكُنْ أُولَئِكَ عَمَّا سَكَنَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ قَالُوا لَأَنَّ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ وَسَفِيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ) أَيِّ الصَّادِقَ أَبْنَ الْبَاقِرِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفَلَانًا وَفَلَانًا قَالُوا لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ) أَيْ أَنَّ الْقُرْءَانَ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ هُوَ اللَّهُ فَيَكُونُ خَالِقًا وَلَا هُوَ غَيْرُ اللَّهِ فَيَكُونُ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ بَلْ هُوَ صَفَةٌ مِنْ صَفَاتِ الْحَقِّ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى (قِيلَ لَهُمْ وَلَمْ يَسْكُنْ أُولَئِكَ عَنْ هَذِهِ الْمَقَالَةِ وَلَمْ يَقُلُّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ أَحَالُوا ذَلِكَ عَلَى صَحَابِيِّ أوْ جَمَاعَةِ مِنْهُمْ كَانَ ذَلِكَ مُكَابِرَةً إِنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَقُعْ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ الْقُرْءَانَ مَخْلُوقٌ حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى إِنْكَارِهِ فَلَا يَثْبُتُ عَنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ تَكْفِيرِ الْقَائلِ بِهِ لَا عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا عَنْ غَيْرِهِ كَمَا سَبَقَ نَقْلُهُ عَنْ نَصِّ الْحَافِظِ الْبَيْهَقِيِّ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ وَلَوْ فُرِضَ تَنْزُلاً أَنَّهُمْ صَادِقُونَ فِي نَسْبَةِ ذَلِكَ لِلصَّحَابَةِ إِنَّ السُّؤَالَ يَبْقَى مَوْجَهًا إِلَيْهِمْ (يُقَالُ لَهُمْ فَلِمَ لَمْ يَسْكُنُوا عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى

الله عليه وسلم ولا قال كفروا قائله و) أحكموا بردته فعندما (إن
 قالوا لا بد للعالم من الكلام في الحادثة ليعلم الجاهل حكمها
 قيل لهم فهذا الذي أردناه منكم وجهدنا أن ترکوا المكابرة
 وتقولوه من الأول فإذا كان كذلك (فلم مَنْعِتُمُ الْكَلَامَ) إطلاقا
 ونسبتمونا فيه إلى الضلال والبدعة ولم أردتُم أن نسكت ولا
 نبيئ الأحكام للجهلة (فأنتم إن شئتم تكلّمْتُمْ) بما تهّرون ومتى
 أردتُم سواءً أنصَّ النبِي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما تذكرون
 أم لم ينصَّ عليه وسواءً أسبق له كلامٌ تعيناً في ما تقولون أم لا
 (حتى إذا) ووجهتُم بالحق وأقيمت عليكم الحجة و(انقطعتم
 قلْتُمْ نُهِيَّنَا عَنِ الْكَلَامِ وَأَرَدْتُمْ مَنْعَ خصوصكم من أهل الحق من
 إظهار حججهم ومنع الناس من الاستماع إليهم فنسبتموهם إلى
 البدعة بكلامِهم وأنتم (إن شئتم قلْدَتُمْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِلَا حُجَّةٍ)
 من عقل (ولا بيان) من نصِّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في
 المسألة المُعَيَّنة على خلاف ما طالبونا (وهذه شهوة وتحكُم)
 وتناقض وتهافت وخروج عن منهج السلف الذين تزعمون
 أنكم تتبعونهم فإنهم طالما تكلموا في مسائل لم ينصَّ عليها
 تعيناً رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند الحاجة لذلك وكتُبُكم
 فضلاً عن كتب أهل السنَّة طافحة بذلك ①

قال الإمام الأشعري رحمه الله (ثم يقال لهم فالنبي صلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتكلم في) كثير من المسائل الحادثة في

(النَّذُورِ وَالوَصَايَا) فَإِنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا لَوْنَذَرَ الْإِمَامُ أَنْ يَسْتَسْقِي
مَثَلًا وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ (وَلَا) تَكَلَّمْ (فِي) كَثِيرٍ مِّنْ مَسَائِلِ (الْعِتْقِ)
كَمْسَأَلَةٍ مَا لَوْأَعْتَقَ فِي رَدِّهِ عَبْدًا وَهُمْ فَعَلُوا (وَلَا فِي حِسَابِ
الْمُنَاسَخَاتِ) وَهُوَ مَا لَوْمَاتَ الْوَارِثُ قَبْلَ أَنْ تُقْسَمَ تِرَكَةُ الْمَيِّتِ
الَّذِي وَرَثَ مِنْهُ وَتُفَرَّزَ لَهُ حَصَّتُهُ مِنْهَا (وَلَا صَنَفَ فِيهَا) أَيْ فِي
الْمَسَائِلِ الْحَادِثَاتِ وَلَا فِي جَمِيعِ أَبْوَابِهَا (كَتَابًا كَمَا صَنَعَهُ مَالِكُ)
فِي الْمَوْطَأِ (وَالشُّورِيُّ) فِي الْجَامِعِ (وَالشَّافِعِيُّ) فِي الْأَئْمَمِ (وَأَبُو
حَنِيفَةَ) فِي مَا أَمْلَاهُ عَلَى طُلَّابِهِ فَجَمِيعُهُ وَكَمَا فَعَلَ أَمْثَالُهُمْ مِّنْ
كِبَارِ الْأَئِمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَأَحْمَدَ وَأَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ وَتَبَعُهُمْ فِي ذَلِكَ مَا لَا يُحْصَى
مِنْ فَقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ (فِي لِزْمَكُمْ) عَلَى حِسْبِ أَصْلَكُمُ الَّذِي
أَصَّلْتُمُوهُ وَقَاعِدَتُكُمُ الَّتِي أَحْدَثَتُمُوهَا (أَنْ يَكُونُوا) كُلُّهُمْ (مُبَتَّدِعَةَ)
ضُلَّالًا إِذْ فَعَلُوا مَا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا
مَا لَمْ يَقُلُّهُ نَصَّا بِعِينِهِ وَصَنَفُوا مَا لَمْ يَصْنَفْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) بَلْ يَلْزَمُكُمْ أَنْ تَكُونُوا مُبَتَّدِعَةَ ضُلَّالًا حِيثُ قَرَأْتُمْ كِتَابَهُمْ
أَوْ أَقْرَأْتُمُوهَا أَوْ حَفَظْتُمْ أَقْوَالَهُمْ فِي ذَلِكَ وَبَلَّغْتُمُوهَا (وَهُمْ أَيْ
الْأَئِمَّةُ الْمُتَقْدِمُ ذِكْرُهُمْ قَدْ (قَالُوا بِتَكْفِيرِ الْقَاتِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْءَانِ
وَلَمْ يَقُلُّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تَعِينَا كَمَا تَقْدِمُ فِي لِزْمَكُمْ
تَضْلِيلُهُمْ بِهَذَا أَيْضًا وَكَفِي بِهِ جَهَلًا وَفَسَادَ قَلْبٌ (وَفِيمَا ذَكَرْنَا
كَفَايَةً لِكُلِّ عَاقِلٍ) مَنْصُفٌ (غَيْرِ مَعَانِدٍ) ٥

قال الناسخُ رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (نَبْرَزُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى
سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ) ٥

وقال الشارحُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ دَرُّ الْإِمَامِ أَبِي الْحَسِنِ الْأَشْعُرِيِّ
فَإِنَّهُ أَبْدَى فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ الصَّغِيرَةِ فِي حَجْمِهَا الْوَجِيزَةِ فِي
لَفْظَهَا ضَرُوبًا مِنْ حُجَّاجِ الْعُقْلِ الْمُلْزِمَةِ وَاسْتَبْطَأَ مِنَ النَّصوصِ
قَوْاعِدَ وَأَحْكَامًا جَلَّا هَا فَازْدَانَتْ وَاضْحَىَ وَبَيَّنَاهَا فَتَمَثَّلَتْ جَلِيلَةً
وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَتَتَّبِعُ إِلَيْهَا وَلَا يُفْلِحُ فِي اسْتِخْرَاجِهَا إِلَّا مِنْ أَعْطَاهُ
اللَّهُ مِثْلَ عُقْلٍ وَقَرِيقَةٍ وَفَهْمٍ أَبِي الْحَسِنِ وَأَمْدَهُ رَبُّهُ بِمَثْلِ مَا أَمْدَهُ
وَحَسْبُكَ مَا اسْتَخْرَجَهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى «وَكُلَّ شَيْءٍ أَخْصَيْتُهُ فِي
إِيمَانِ مُّبِينٍ ١٢» وَقَوْلِهِ «أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنَوْنَ ١٣» وَمِنْ حَدِيثِ
نَزَعِ الْعِرْقِ وَحَدِيثِ لَا عَدُوٌّ مِنَ الْقَوْاعِدِ الْكَلَامِيَّةِ فَإِنَّهُ يَكْفِي
فِي إِنْبَائِكَ عَنْ ذَلِكَ ٦ وَأَبْدَى كَذَلِكَ مَعَ هَذَا عَلَامَاتٍ مَعْرِفَةٍ تَامَّةٍ
بِالْفَقْهِ وَمَا هُوَ الْمُسْتَبْطُ مِنْهُ وَمَا هُوَ الْمَنْقُولُ وَعَلَامَاتٍ درَائِيَّةٍ
مَتَيِّنَةٍ بِالْحَدِيثِ وَمَا هُوَ الثَّابِتُ مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ وَمَا هُوَ غَيْرُ الثَّابِتِ
كُلُّ ذَلِكَ بِسَلَاسِةٍ فِي التَّعْبِيرِ وَوَضْوِحٍ فِي الْعَبَارَةِ وَقُوَّةٍ فِي الدَّلِيلِ
بِحِيثُ يَتَكَلَّمُ السُّنْنَى فِي هَذَا الْمَبْحَثِ وَهُوَ فَاهِمٌ لِمَا يَقُولُ عَارِفٌ
بِمَوْضِعِ الْحُجَّةِ مَتَيَّقِنٌ مِنْهَا وَاثِقٌ مِنْ مَتَانَتِهَا وَصَحَّةِ عَبَارَتِهَا وَمِنْ
انْقِطَاعِ خَصِيمِهِ وَانْقِمَاعِ مَعَارِضِهِ وَمَعَانِدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مَجْرَدَ
نَاقِلٍ لَا يَفْقَهُ أَوْ مُحَاكٍ لَا يَعْقِلُ وَهَذَا إِنَّمَا يَكْشِفُ لَنَا عَنْ تُبْذِذَةٍ أَوْ
شَذْرَةٍ مِنْ فَضَائِلِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيِّ وَمَنْاقِبِهِ

التي أكسيتة بحق لقب إمام أهل السنة رحمه الله وغفر له ورفع
في الفردوس مراتبته ⑥ أمين ⑥

وُجِدَ في آخر نسخة الرسالة المحفوظة في مجموع من
مجاميع مكتبة فيض الله أفندي في تركية بخط الناسخ (آخره
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم وبعقيبه ما صورته سمعت جميعه بقراءاتي على
الشيخ المحدث أبي صادق محمد بن الحافظ الرشيد أبي
الحسين يحيى بن علي بن عبد الله بن مخرج القرشي وفقه الله
تعالى ورحم سلفه بمنزله بمصر . كتبه عبد الرحمن بن عبد
الحليم بن عمران في ربيع الأول سنة ٦٧٧ حامداً مصليناً) اهـ
والله تعالى أعلم ⑥

تم في مدينة بيروت حاضرة الغرب من جبل لبنان
في شهر رجب من سنة ثمان وثلاثين وأربعين وألف
ثم أعيد النظر فيه فتم في طرابلس الشام حفظها الله في المحرم
من سنة تسع وثلاثين والله المؤفق وله في ذلك الحمد والمنة ⑥
وكتب سمير بن سامي ابن القاضي غفر الله له ⑥

مِنْ رِسَالَةِ
اسْتِحْسَانِ الْخَوْضُ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ

لِإِمامِ
أَبِي الْحَسْنِ عَلَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيِّ
رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ
الطَّيِّبِينَ وَأَصْحَابِهِ الْأَئِمَّةِ الْمُتَّخِبِينَ ۝

أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ جَعَلُوا الْجَهَلَ رَأْسَ مَا لِهِمْ وَثَقَلَ
عَلَيْهِمُ النَّظَرُ وَالْبَحْثُ عَنِ الدِّينِ وَمَأْلُوا إِلَى التَّخْفِيفِ وَالتَّقْليِيدِ
وَطَعَنُوا عَلَى مَنْ فَتَشَ عَنْ أَصْوَلِ الدِّينِ وَنَسْبُوهُ إِلَى الضَّلَالِ
وَزَعَمُوا أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ وَالْجِسمِ وَالْعَرَضِ
وَالْأَلْوَانِ وَالْأَكْوَانِ وَالْجُزْءِ وَالْطَّفْرَةِ وَصَفَاتِ الْبَارِئِ عَزَّ وَجَلَّ
بَدْعَةٌ وَضَلَالٌ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ هَدَى وَرَشَادًا لَتَكَلَّمُ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَلْفَاؤُهُ وَأَصْحَابُهُ قَالُوا وَلَاَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمْتَحِنْ حَتَّى تَكَلَّمَ فِي كُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْوَارِ
الدِّينِ وَبَيْنَهُ بَيَانًا شَافِيًّا وَلَمْ يَتَرَكْ بَعْدَهُ لَأَحَدٍ مُقاَلًا فِيمَا لِلْمُسْلِمِينَ
إِلَيْهِ حَاجَةٌ مِنْ أَمْوَارِ دِينِهِمْ وَمَا يَقْرِبُهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَبْعَدُهُمْ
عَنْ سُخْطَهِ فَلَمَّا لَمْ يَرْؤُوا عَنْهُ الْكَلَامَ فِي شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا هُنَّا عَلَمْنَا
أَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ بَدْعَةٌ وَالْبَحْثُ عَنْهُ ضَلَالٌ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا لَمَّا
فَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَلَتَكَلَّمُوا فِيهِ قَالُوا
وَلَاَنَّهُ لَيْسَ يَخْلُو ذَلِكَ مِنْ وَجْهِنَّمِ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا عَلِمُوْهُ فَسَكَتُوا
عَنْهُ أَوْ لَمْ يَعْلَمُوهُ بَلْ جَهْلُوْهُ فَإِنْ كَانُوا عَلِمُوْهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا فِيهِ

وَسِعَنَا أَيْضًا نَحْنُ السَّكُوتُ عَنْهُ كَمَا وَسَعَهُمُ السَّكُوتُ عَنْهُ وَوَسِعَنَا تَرْكُ الْخَوْضُ كَمَا وَسَعَهُمُ تَرْكُ الْخَوْضُ فِيهِ وَلَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ مَا وَسَعَهُمُ السَّكُوتُ عَنْهُ وَإِنْ كَانُوا لَمْ يَعْلَمُوهُ وَسِعَنَا جَهْلُهُ كَمَا وَسَعَ أُولَئِكَ جَهْلُهُ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الدِّينِ لَمْ يَجْهَلُوهُ فَعَلَى كُلِّ الْوَجَهِينِ الْكَلَامُ فِيهِ بَدْعَةٌ وَالْخَوْضُ فِيهِ ضَلَالٌ فَهَذِهِ جَمْلَةٌ مَا احْتَجُوا بِهِ فِي تَرْكِ النَّظَرِ فِي الْأَصْوَلِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسِنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَوابُ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ أَحَدُهَا قَلْبُ السُّؤَالِ عَلَيْهِمْ بِأَنْ يَقُولَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُولْ إِنَّهُ مَنْ بَحَثَ عَنْ ذَلِكَ وَتَكَلَّمَ فِيهِ فَاجْعَلُوهُ مُبْتَدِعًا ضَالًّا فَقَدْ لَزِمَكُمْ أَنْ تَكُونُوا مُبْتَدِعًا ضَالًّا إِذْ قَدْ تَكَلَّمْتُمْ فِي شَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَلَّلْتُمْ مَنْ لَمْ يُضَلِّلِ اللَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ⑤

الْجَوابُ الثَّانِي أَنْ يَقُولَ لَهُمْ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْهَلْ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْتُمُوهُ مِنْ الْكَلَامِ فِي الْجَسْمِ وَالْعَرْضِ وَالْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ وَالْجُزْءِ وَالْطَّفْرَةِ وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ مُعَيَّنًا وَكَذَلِكَ الْفَقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ التِّي ذَكَرْتُمُوهَا مُعَيَّنَةً أَصْوَلُهَا مُوجَودَةٌ فِي الْقُرْءَانِ وَالسُّنْنَةِ جَمْلَةً غَيْرَ مُفَصَّلَةً فَأَمَّا الْحَرْكَةُ وَالسَّكُونُ وَالْكَلَامُ فِيهِمَا فَأَصْلُهُمَا مُوجَودٌ فِي الْقُرْءَانِ وَالسُّنْنَةِ وَهُمَا يَدْلَلُانِ عَلَى التَّوْحِيدِ وَكَذَلِكَ الْاجْتِمَاعُ وَالْافْتِرَاقُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي قَصْةِ أَفْوَلِ الْكَوْكِبِ

والشمسِ والقمرِ وتحريكِها من مكانٍ إلى مكانٍ ما دلَّ على أنَّ
 رَبَّهُ عَزَّ وجلَّ لا يجوزُ عليهِ شَيْءٌ مِنْ ذلِكَ وآنَّ مَنْ جازَ عليهِ
 الْأَفْوَلُ والانتقالُ من مكانٍ إلى مكانٍ فليس بِإِلَهٍ وأَمَّا الكلامُ
 فِي أصولِ التوحيدِ فمَا خُوذَ أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
 ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ وَهَذَا الْكَلَامُ موجَزٌ مُبْنَىٰ عَلَى
 الْحُجَّةِ بِأَنَّهُ واحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ وَكَلَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْحِجَاجِ فِي
 التَّوْحِيدِ بِالتَّمَانُعِ وَالتَّغَالِبِ فَإِنَّمَا مَرْجِعُهُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ وَقَوْلِهِ
 عَزَّ وجلَّ ﴿مَا أَنْخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ
 كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [و] إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وجلَّ
 ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخْلُقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ﴾ وَكَلَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ
 فِي الْحِجَاجِ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ إِنَّمَا مَرْجِعُهُ إِلَى هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي
 ذَكَرْنَا هُنَّا

فَكَذَلِكَ سَائِرُ الْكَلَامِ فِي تَفْصِيلِ فَرْوَعَةِ التَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ
 إِنَّمَا هُوَ مَا خُوذَ مِنَ الْقُرْءَانِ فَكَذَلِكَ الْكَلَامُ فِي جُوازِ الْبَعْثِ
 وَاسْتِحَالَتِهِ الَّذِي قد اخْتَلَفَ عَقْلَاءُ الْعَرَبِ وَمَنْ قَبْلَهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ
 حَتَّى تَعَجَّبُوا مِنْ جُوازِ ذَلِكَ فَقَالُوا ﴿أَئِذَا مِتَّنَا وَكَنَّا نُرَأِيَا ذَلِكَ
 رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾ وَقَوْلُهُمْ ﴿هَيَاهَاتٌ هَيَاهَاتٌ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ وَقَوْلُهُمْ ﴿مَنْ
 يُحْكِي الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿أَيَعْدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُشِّنْ
 تُرَابًا وَعَظَمًا أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ﴾ فِي نَحْوِ هَذَا الْكَلَامِ مِنْهُمْ إِنَّمَا وَرَدَ

بالحجاج في جواز البعث بعد الموت في القراءان تأكيداً لجواز ذلك في العقول وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم ولقنه الحجاج عليهم في إنكارهم البعث من وجهين على طائفتين منهم طائفة أقرت بالخلق الأول وأنكرت الثاني وطائفة جحدت ذلك وقالت بقدم العالم فاحتاج على المقرر منها بالخلق الأول بقوله ﴿قُلْ يُحِيِّهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ﴾ وبقوله ﴿وَهُوَ الَّذِي يَدْعُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهُونُ عَلَيْهِ﴾ وبقوله ﴿كَمَا بَدَأْتُمْ تَعُودُونَ﴾ فنبههم بهذه الآيات على أن من قدر أن يفعل فعلًا على غير مثال سابق فهو أقدر أن يفعل فعلًا محدثًا فهو أهون عليه في ما بينكم وتعارفكم فاما البارئ جل ثناؤه وتقديست أسماؤه فليس خلق شيء بأهون عليه من الآخر وقد قيل إن الهاء في أهون عليه إنما هي كناية للخلق بقدرته إن البعث والإعادة أهون على أحدكم وأخف عليه من ابتداء خلقه لأن ابتداء خلقه إنما يكون بالولادة وال التربية وقطع السرة والقماط وخروج الأسنان وغير ذلك من الآيات الموجعة المؤلمة وإعادته إنما تكون دفعاً واحدةً ليس فيها من ذلك شيء فهو أهون عليه من ابتدائه فهذا ما احتاج به على الطائفة المقرة بالخلق الأول ⑤

وأماماً الطائفة التي أنكرت الخلق الأول والثاني وقالت بقدم العالم فإنما دخلت عليهم شبهة بأن قالوا وجدنا الحياة رطبة حارةً والموت بارداً يابساً وهو من طبع التراب فكيف يجوز أن

يُجمعَ بينَ الْحَيَاةِ وَالْتَّرَابِ وَالْعَظَامِ النَّخِرَةِ فَيَصِيرَ خَلْقًا سُوَيًّا
 وَالْمُضَدَانِ لَا يَجْتَمِعُانَ فَأَنْكَرُوا الْبَعْثَ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ وَلَعَمْرِي
 إِنَّ الْفِسَدَيْنِ لَا يَجْتَمِعُانَ فِي مَحْلٍ وَاحِدٍ وَلَا عَلَى الْجَمْلَةِ وَلَا
 فِي الْمَوْجُودِ فِي الْمَحَلِّ وَلَكِنَّهُ يَصْحُّ وَجُودُهُمَا فِي مَحْلَيْنِ عَلَى
 سَبِيلِ الْمَجاوِرَةِ فَاحْتَجَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ بِأَنْ قَالَ ﴿أَلَّذِي جَعَلَ
 لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ أَلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقَدُونَ﴾ فَرَدَهُمُ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ إِلَى مَا يَعْرَفُونَهُ وَيَشَاهِدُونَهُ مِنْ خَرْجِ النَّارِ
 عَلَى حَرِّهَا وَبُيُسِّهَا مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ عَلَى بَرْدِهَا وَرُطُوبَتِهَا
 فَجَعَلَ جَوَازَ النَّشَأَةِ الْأُولَى دَلِيلًا عَلَى جَوَازِ النَّشَأَةِ الْآخِرَةِ
 لِأَنَّهَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ مَجاوِرَةِ الْحَيَاةِ الْتَّرَابِ وَالْعَظَامِ النَّخِرَةِ
 فِي جَعْلِهَا^(١) خَلْقًا سُوَيًّا ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ ثُبَيْدَهُ﴾ ٠

وَأَمَّا مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ أَنَّ لِلْحَوَادِثِ أَوَّلًا وَرَدُّهُمْ عَلَى
 الدَّهْرِيَّةِ أَنَّهُ لَا حَرْكَةٌ إِلَّا وَقَبْلُهَا حَرْكَةٌ وَلَا يَوْمٌ إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمٌ وَالْكَلَامُ
 عَلَى مَا قَالَ مَا مِنْ جُزْءٍ إِلَّا وَلَهُ نَصْفٌ لَا إِلَى غَايَةِ فَقَدْ وَجَدْنَا أَصْلَ
 ذَلِكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَا عَدُوَّي
 وَلَا طِيرَةَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ فَمَا بِالْإِبْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ تَدْخُلُ فِي الْإِبْلِ
 الْجَرَبَى فَتَجْرِبُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ أَعْدَى الْأُولَى
 فَسَكَتَ الْأَعْرَابِيُّ لَمَّا أَفْحَمَهُ بِالْحَجَةِ الْمَعْقُولَةِ ٠

(١) قوله (فيجعلها) أنسٌ للسياق وأمّا في النسخة الخطية فالمثبت (فيجعلها). سمير.

وكذلك نقول لِمَنْ زعمَ أَنَّهُ لَا حَرْكَةَ إِلَّا وَقَبْلَهَا حَرْكَةٌ لَوْ كَانَ
 الْأَمْرُ هَذَا لَمْ تَحْدُثْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ لَأَنَّ مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ لَا حَدَثَ لَهُ
 وَكَذَلِكَ لَمَّا قَالَ الرَّجُلُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غَلَامًا أَسْوَدَ
 وَعَرَّضَ بِنَفْسِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلٍ
 فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا قَالَ حُمْرٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ هَلْ فِيهَا مِنْ أُورْقٍ قَالَ نَعَمْ إِنَّ فِيهَا وُرْقًا قَالَ فَإِنَّ ذَلِكَ
 قَالَ لَعَلَّ عَرْقًا نَزَعَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَعَلَّ وَلَدَكَ
 نَزَعَهُ عِرْقٌ فَهَذَا مَا عَلِمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مِنْ رَدِّ الشَّيْءِ إِلَى شَكْلِهِ وَنَظِيرِهِ
 وَهُوَ أَصْلُ لَنَا فِي سَائِرِ مَا نَحْكُمُ بِهِ مِنَ الشَّبَابِيَّةِ وَالنَّظِيرِ وَبِذَلِكَ
 نَحْتَاجُ عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَتَقْدِيسَ يُشْبِهُ الْمَخْلُوقَاتِ وَهُوَ
 جَسْمٌ بَأْنَ نَقُولُ لَهُ لَوْ كَانَ يُشْبِهُ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ لَكَانَ لَا يَخْلُو
 مِنْ أَنْ يَكُونَ يُشْبِهَهُ مِنْ كُلِّ جَهَاتِهِ أَوْ يُشْبِهَهُ مِنْ بَعْضِ جَهَاتِهِ فَإِنَّ
 كَانَ يُشْبِهُهُ مِنْ كُلِّ جَهَاتِهِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُخْدَثًا مِنْ كُلِّ جَهَاتِهِ
 وَإِنْ كَانَ يُشْبِهَهُ مِنْ بَعْضِ جَهَاتِهِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُخْدَثًا مِثْلَهَا
 مِنْ حِيثُ أَشْبَهُهُ لَأَنَّ كُلَّ مُشْتَبِهَيْنِ حَكْمُهُمَا وَاحِدٌ فِي مَا اشْتَبَهَا
 لَهُ وَيُسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ الْمُحَدَّثُ قَدِيمًا وَالْقَدِيمُ مُخْدَثًا وَقَدْ قَالَ
 تَعَالَى وَتَقْدِيسَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وَقَالَ تَعَالَى وَتَقْدِيسَ
 ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾

وأما الأصل بأنَّ للجسم نهايةً وأنَّ الجُزءَ لا ينقسم فقوله عز وجلَّ اسمُهُ ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْتَهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ ومحالٌ إحصاء ما لا نهايةَ له ومحالٌ أنْ يكونَ الشَّيْءُ الواحدُ ينقسم لأنَّ هذا يوجب أنْ يكونَا شيئاً وقد أخبرَ أنَّ العددَ وقعَ عليهما ٥

وأما الأصلُ في أنَّ المُحدِثَ للعالَمِ يجبُ أنْ يَتَأَتَّى لِهِ الفعلُ نحوَ قَصْدِهِ واختيارِهِ و تَتَنَفَّى عَنْهُ كراحتُهُ فقوله تعالى ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴾ ﴿أَتَسْتَخْلِقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَلِقُونَ ﴾ ٥٨ فلم يستطعوا أنْ يقولوا بحجَّةٍ إنَّهم يخلقونَ مع تَمَنِّيهِمُ الولَدَ فلا يَكُونُ مع كراحتِهِ له فَنَبَّهُمْ أَنَّ الْخالقَ هُوَ مَنْ يَتَأَتَّى مِنْهُ الْمَخْلوقَاتُ على قَصْدِهِ ٥

وأما أصلُنا في المناقضة على الخصم في النَّظَرِ فمَا خُوذَ من سنةٍ سيدنا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ تَعْلِيمُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهُ حِينَ لَقِيَ الْحَبْرَ السَّمِينَ فَقَالَ لَهُ نَشِدْتُكَ بِاللهِ هَلْ تَجِدُ فِيمَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى مِنَ التُّورَةِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْحَبْرَ السَّمِينَ فَغَضِبَ الْحَبْرُ حِينَ عَيَّرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا﴾ الآيةُ فناقضه عن قُرْبٍ لأنَّ التُّورَةَ شَيْءٌ وَمُوسَى بَشَرٌ وَقَدْ كانَ الْحَبْرُ مُقْرَأً بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَنْزَلَ التُّورَةَ عَلَى مُوسَى وَكَذَلِكَ ناقضُ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَاهَدَ إِلَيْهِمْ أَنْ لَا يُؤْمِنُوا الرَّسُولُ

حتى يأتِيهِم بقُرْبَان تأكُلُه النَّار فَقَالَ تَعَالَى ﴿ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَإِلَذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَاتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فناقضهم بذلك حاجتهم °

وأما أصلنا في استدرايَنا مغالطة الخصوم فما خود من قوله تعالى ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُوْنِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ ﴾ إلى قوله ﴿ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴾ فإنها لَمَّا نزلت هذه الآية بلغ ذلك عبد الله بن الزبير وكان جِدلاً خَصِّمَا فقال خصمتُ محمداً وربَّ الكعبة فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألسْت تزعم أنَّ عيسى وعزيرًا والملائكة [عباد صالحون فهذه بنو ملیح يعبدون الملائكة وهذه النصارى تعبد عيسى عليه السلام وهذه اليهود تعبد عزيرًا هل عيسى وعزير والملائكة^(١)] حصب جهنَّم فسَكَتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لا سكوتَ عَيْنٍ ولا منقطع تعجبًا مِنْ جَهْلِهِ لأنَّه ليس في الآية ما يُوجِبُ دخول عيسى وعزير والملائكة فيها لأنَّه قال وما تعبدون ولم يُقل وكلَّ ما تَعْبُدُونَ مِنْ دونِ اللهِ وإنما أراد ابن الزبير مغالطة النبي صلى الله عليه وسلم لِيُوَهِمْ قَوْمَهُ أَنَّه قد حاجَهُ فأنزل الله عز وجل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْنَا الْحُسْنَى ﴾ يعني من

(١) ما بين المعقوقتين ممحوٌ من النسخة الخطية ولكنَّ السياق يدلُّ عليه فهو مثبتٌ بالتقدير مِنْيَ لا بالحرف كما هو في الأصل المخطوط. سمير.

المعبد ﴿أَوْلَئِكَ عَنْهَا مُبَعَّدُونَ﴾ فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فضجوا عند ذلك لِئَلا يتبيّن انقطاعهم وغلطهم فقالوا ﴿إِلَهُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾ يعنون عيسى فأنزل الله تعالى ﴿وَلَمَّا ضَرَبَ أَبْنَى مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ إلى قوله ﴿خَصِمُونَ﴾ ①

وكل ما ذكرناه من الآيات أو لم نذكره أصلٌ لنا وحجّةٌ لنا في الكلام فيما نذكره من تفصيلٍ وإن لم تكن كل مسألةً معينةً في الكتاب والسنة لأنَّ ما حدث تعينها من المسائل العقليةات في أيام النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة قد تكلّمنا فيه ②

والجوابُ الثالثُ أنَّ هذِه المسائلَ التِي سألوها عنْها قد علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجهل منها شيئاً مفصلاً غير أنها لم تحدث في أيامه مُعَيَّنةً فيتكلَّم فيها أو لا يتكلَّم فيها وإن كانت أصولُها موجودةً في القراءان والسُّنَّة وما حَدَثَ مِنْ شَيْءٍ فيما لَه تَعلُّقٌ بِالدِّينِ من جهة الشريعة فقد تكلَّموا فيه وبحثوا عنه وناظروا فيه وجادلوا وحاجُوا كمسائل العول والجَدَّاتِ من الفرائض وغير ذلك من الأحكام وكالحرام والبائن وألبة وحبلُك على غارِبِك وكالمسائل في الحدود والطلاقِ مِمَّا يكثر ذِكرُها مِمَّا قد حَدَثَتْ في أيامهم ولم يَجِدْ في كلٍ واحدةٍ منها نصٌّ عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنَّه لو نصَّ على جميع

ذلك ما اختلفوا فيها وما يبقى الخلافُ إلى الآنَ وهذه المسائلُ
 وإن لم يكنْ فِي كُلِّ واحِدَةٍ منها نصٌّ عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُمْ رَدُّوهَا وَقَاسُوهَا عَلَى مَا فِيهِ نصٌّ مِنْ كِتَابِ اللهِ
 تَعَالَى وَالسَّنَّةِ وَاجْتَهَادِهِمْ فَهَذِهِ أَحْكَامُ حَوَادِثِ الْفَرَوْعَ رَدُّوهَا
 إِلَى أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي هِيَ فَرُوعٌ لَا تُسْتَدِرَّ كُلُّ أَحْكَامُهَا إِلَّا
 مِنْ جَهَةِ السَّمْعِ وَالرُّسْلِ فَأَمَّا حَوَادِثُ تَحْدُثُ فِي الْأَصْوَلِ فِي
 تَعْيِينِ مَسَائِلَ فَيَنْبَغِي لِكُلِّ عَاقِلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُرِدَّ حُكْمَهَا إِلَى جَمْلَةِ
 الْأَصْوَلِ الْمُتَفَقِّ عَلَيْهَا بِالْعُقْلِ وَالْحَسْنِ وَالْبَدِيَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
 لِأَنَّ حُكْمَ مَسَائِلِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي طَرِيقُهَا السَّمْعُ أَنْ تَكُونَ مَرْدُودَةً
 إِلَى أَصْوَلِ الشَّرِيعَ الَّذِي طَرِيقُهُ السَّمْعُ وَحُكْمَ مَسَائِلِ الْعُقْلَيَّاتِ
 وَالْمَحْسُوسَاتِ أَنْ يُرِدَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَى بَابِهِ وَلَا تُخْلِطُ
 الْعُقْلَيَّاتُ بِالسَّمْعَيَّاتِ وَلَا السَّمْعَيَّاتُ بِالْعُقْلَيَّاتِ فَلَوْ حَدَثَ فِي
 أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَلَامُ فِي خَلْقِ الْقُرْءَانِ وَفِي
 الْجُزْءِ وَالْطَّفْرَةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ لِتَكَلَّمَ فِيهِ وَبَيَّنَ كَمَا بَيَّنَ سَائِرَ مَا
 حَدَثَ فِي أَيَّامِهِ مِنْ تَعْيِينِ مَسَائِلِ وَتَكَلَّمَ فِيهَا ⑤

ثُمَّ يقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصْحَّ عَنْهُ حَدِيثٌ فِي
 أَنَّ الْقُرْءَانَ غَيْرَ مَخْلوقٍ أَوْ هُوَ مَخْلوقٌ فَلِمَ قُلْتُمْ إِنَّهُ غَيْرُ مَخْلوقٍ
 إِنْ قَالُوا قَدْ قَالَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ وَبَعْضُ التَّابِعِينَ قَيْلَ لَهُمْ يَلْزُمُ
 الصَّاحِبِيَّ وَالتَّابِعِيَّ مِثْلَ مَا يَلْزِمُكُمْ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدِعًا ضَالًّا إِذَا
 قَالَ مَا لَمْ يَقُلْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ فَأَنَا

أتوقف في ذلك فلا أقول مخلوق ولا غير مخلوق قيل له فأنـتـ
في توقفك في ذلك مبتدع ضالـ لأنـ النبيـ صلـى اللهـ عليهـ وسلمـ
لم يقل إنـ حدثـتـ هذهـ الحادـثـةـ بـعـدـيـ فـتـوـقـفـواـ فـيـهـاـ وـلـاـ تـقـولـواـ
فـيـهـاـ شـيـئـاـ وـلـاـ قـالـ ضـالـلـوـاـ وـكـفـرـوـاـ مـنـ قـالـ بـخـلـقـهـ اوـ مـنـ قـالـ بـنـفـيـ
خـلـقـهـ وـخـبـرـوـناـ لـوـ قـالـ قـائـلـ إـنـ عـلـمـ اللـهـ مـخـلـوقـ أـكـتـمـ تـوـقـفـونـ
فـيـهـ أـمـ لـإـنـ قـالـوـاـ لـقـيلـ لـهـمـ فـلـمـ يـقـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
وـلـاـ أـصـحـابـهـ فـيـ ذـلـكـ شـيـئـاـ وـكـذـلـكـ لـوـ قـالـ قـائـلـ هـذـاـ رـبـكـمـ شـبـعـانـ
أـوـ رـيـانـ أـوـ مـكـتـسـ أـوـ عـرـيـانـ أـوـ مـقـرـرـ أـوـ صـفـراـوـيـ أـوـ مـرـطـوبـ
أـوـ جـسـمـ أـوـ عـرـضـ أـوـ يـشـمـ الـرـيـحـ أـوـ لـاـ يـشـمـهـاـ أـوـ هـلـ لـهـ أـنـفـ
وـقـلـبـ وـكـبـدـ وـطـحـالـ وـهـلـ يـجـحـ فـيـ كـلـ سـنـةـ وـهـلـ يـرـكـبـ الـخـيـلـ
أـوـ لـاـ يـرـكـبـهـاـ وـهـلـ يـغـتـمـ أـمـ لـاـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـنـ الـمـسـائـلـ لـكـانـ يـنـبـغـيـ
أـنـ تـسـكـتـ عـنـهـ لـأـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ يـتـكـلـمـ
فـيـ شـيـئـ مـنـ ذـلـكـ وـلـاـ أـصـحـابـهـ اوـ كـنـتـ لـاـ تـسـكـتـ فـكـنـتـ تـبـيـنـ
بـكـلامـكـ أـنـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ لـاـ يـجـوزـ عـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـتـقـدـسـ
بـحـجـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ.ـ فـإـنـ قـالـ قـائـلـ أـسـكـنـتـ عـنـهـ وـلـاـ أـجـيـبـهـ بـشـيـئـ اوـ
أـهـجـرـهـ اوـ أـقـومـ عـنـهـ اوـ لـاـ أـسـلـمـ عـلـيـهـ وـلـاـ أـعـوـدـهـ إـذـاـ مـرـضـ وـلـاـ
أـشـهـدـ جـنـازـتـهـ إـذـاـ مـاتـ قـيلـ لـهـ فـيـلـزـمـكـ أـنـ تـكـونـ فـيـ جـمـيعـ هـذـهـ
الـصـيـغـ التـيـ ذـكـرـتـهـ مـبـتـدـعـاـ ضـالـاـ لـأـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ
وـسـلـمـ لـمـ يـقـلـ مـنـ سـأـلـ عـنـ شـيـئـ مـنـ ذـلـكـ فـاسـكـتـواـ عـنـهـ وـلـاـ
قـالـ لـاـ تـسـلـمـوـاـ عـلـيـهـ وـلـاـ قـوـمـواـ عـنـهـ وـلـاـ قـالـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ فـأـنـتـ

مبتدعة إذا فعلتم ذلك ولم لم تسكتوا عنهم قال بخلق القراءان
ولم كفَرْتُمُوهُ ولم يَرِدْ عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث
صحيحٌ في نفي خلقه وتكفيرِ مَنْ قال بخلقِه فإنْ قَالُوا أَنَّ أَحْمَدَ
بنَ حَنْبَلَ رضي الله عنه قال بِنَفْيِ خَلْقِهِ وَتَكْفِيرِ مَنْ قَالَ بِخَلْقِهِ
قَيْلَ لَهُمْ وَلَمْ لَمْ يَسْكُنْ أَحْمَدُ عَنْ ذَلِكَ بَلْ تَكَلَّمُ فِيهِ فَإِنْ قَالُوا
لَأَنَّ الْعَبَاسَ الْعَبْرَى وَوَكِيعًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ وَفَلَانَا
وَفَلَانَا قَالُوا إِنَّهُ غَيْرُ مَخْلوقٍ وَمَنْ قَالَ بِأَنَّهُ مَخْلوقٌ فَهُوَ كَاذِبٌ قَيْلَ
لَهُمْ وَلَمْ لَمْ يَسْكُنْ أُولَئِكَ عَمَّا سَكَنَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ قَالُوا لَأَنَّ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ وَسَفِيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ
وَجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفَلَانَا وَفَلَانَا قَالُوا لَيْسَ بِخَالِقٍ
وَلَا مَخْلوقٍ قَيْلَ لَهُمْ وَلَمْ لَمْ يَسْكُنْ أُولَئِكَ عَنْ هَذِهِ الْمَقَالَةِ
وَلَمْ يَقُلُّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ أَحَالُوا ذَلِكَ عَلَى
صَحَابِيٍّ أَوْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ كَانَ ذَلِكَ مُكَابِرَةً فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُمْ فَلَمْ لَمْ
يَسْكُنُوا عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا
قَالُوكُفِرُوا قَائِلُهُ وَإِنْ قَالُوا لَا بُدَّ لِلْعَالَمِ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْحَادِثَةِ
لِيَعْلَمَ الْجَاهِلُ حَكْمُهَا قَيْلَ لَهُمْ فَهَذَا الَّذِي أَرْدَنَاهُ مِنْكُمْ فَلَمْ
مَنَعْتُمُ الْكَلَامَ فَإِنَّ شَيْئُمْ تَكَلَّمْتُمْ حَتَّى إِذَا انْقَطَعْتُمْ قُلْتُمْ نُهِيَّنَا
عَنِ الْكَلَامِ وَإِنْ شَيْئُمْ قَلَّدْتُمْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِلَا حُجَّةٍ وَلَا بِيَانٍ
وَهَذِهِ شَهْوَةٌ وَتَحْكُمُ ۝

ثم يقال لهم فالنبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتكلَّم فِي النُّذُورِ
وَالوَصَائِيَا وَلَا فِي الْعِتْقِ وَلَا فِي حِسَابِ الْمُنَاسَخَاتِ وَلَا صَنَفَ
فِيهَا كِتَابًا كَمَا صَنَعَهُ مَالِكُ وَالثُّوْرَى وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ
فِي لِزْمَكُمْ أَنْ يَكُونُوا مُبْتَدِعَةً ضُلَّالًا إِذْ فَعَلُوا مَا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا مَا لَمْ يَقُلْهُ نَصَارَى بَعْيَنِهِ وَصَنَفُوا مَا لَمْ
يَصُنْفِهِ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا بِتَكْفِيرِ الْقَاتِلِينَ بِخَلْقِ
الْقُرْءَانِ وَلَمْ يَقُلْهُ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي مَا ذَكَرْنَا كَفَايَةٌ
لِكُلِّ عَاقِلٍ غَيْرِ مَعَانِدٍ ⑤

نَجَزَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ ⑥

فهرست

إيضاح المآمِن رسالَة الأشعري الإمام

- مقدمة الشارح.....	٣
- ترجمة الإمام الأشعري.....	٤
- ذكر مشاهير علماء الأشاعرة.....	١١
- بيان معرفة الإمام الأشعري بالحديث والفقه.....	١٥
- ذكر سند الشارح هذه الرسالة من طريق الشيخ عبد الله بن محمد بن يوسف المهرى إلى الإمام الأشعري.....	١٦
- معنى الحمد لله والصلوة على النبي والآل والصحب	١٨
- بيان أن الاعتقادات تبني على الدليل القاطع لا على التقليد	١٩
- إيراد قول المبتدةعة أنه لو كان علم الكلام هدى ورشاد لتكلم فيه النبي وأصحابه	٢٢
- الرد على قول المبتدةعة السابق	٢٣
- الكلام في جواز البعث واستحالته الذي اختلف فيه عقلاء العرب	٢٧
- الكلام في بيان البعث مع من يقر بالخلق الأول	٢٨
- الكلام عن شبهة الطائفية التي أنكرت الخلق الأول والثاني وقالت بأزلية العالم ..	٣٠
- بيان الأصل من السنة أن للحوادث أولا.....	٣٢
- بيان الأصل من السنة في الرد على من زعم أن كل جسم يقبل الانقسام إلى نصفين وهكذا لا إلى ءاخر	٣٤
- الرد على من زعم أنه لا حركة إلا وقبلها حركة لا إلى أول	٣٥
- الاستدلال من السنة على رد الشيء إلى نظيره	٣٦
- الاحتجاج على من قال إن الله يشبه شيئاً من خلقه	٣٦
- الأصل في بيان أن الجسم ينقسم إلى نهاية	٣٩
- الأصل في بيان أن المُحدِّث للعالم يفعل باختياره	٤٠
- بيان الأصل في المناقضة على الخصم في إظهار تناقضه	٤١
- بيان الأصل في استدراك مغالطة الخصم	٤٣
- إيراد الجواب الثالث عن مسائلهم وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمها ...	٤٨

- بيان أن الصحابة تكلموا وناظروا بعد النبي بناء على أصول في القراءان والستة ..	٤٩ ..
- رد كل من مسائل العقليات والمحسوسات إلى بابه ..	٥٠ ..
- بيان أن أصول المسائل العقلية قد بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم ..	٥١ ..
- بيان فساد قاعدة المانعين من علم الكلام في قولهم لا يجوز التكلم في ما لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعينا ..	٥٣ ..
- خاتمة الشارح ..	٦١ ..
- متن رسالة استحسان الخوض في علم الكلام ..	٦٤ ..
- فهرست الكتاب ..	٧٧ ..